

# **ظاهرة التعدد عند النحاة**

**بيان**

## **الجواز والمنع**

**إعداد**

**دكتور / محمود أحمد شحاته**

**أستاذ اللغويات المساعد في الكلية**

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث  
رحمة للعالمين - سيدنا محمد - وعلى آله وصحابته ، ومن سلك  
طريقهم إلى يوم الدين .

## وبعد

فإن جواز تعدد بعض الظواهر النحوية ، أو عدم جواز  
تعدد ، من أهم القضايا ، التي يجب أن تعنى بالدراسة والتحليل ،  
والوقوف على جوانب القوة والضعف ، فيما يتصل بها لذلك فقد  
أعطيت هذه الظاهرة عنايتي واهتمامي ، رجاءً أن تخرج في ثوب  
جيد ، وتضيف إلى المكتبة العربية جديداً .

ومن خلال معايشتي لهذه الظاهرة ، وجدت فيها ما أجاز  
الشحادة تعدد ، ومنها ما اختلفوا في جواز تعدد ، ومنها ما اتفقا  
على منع تعدد . لذا سميت البحث :

## " ظاهرة التعدد عند النحاة بين الجواز والمنع "

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة ، وثلاثة  
مباحث ، وخاتمة .

**أما المقدمة :**

فقد ذكرت فيها : السبب الداعي إلى هذا البحث

**وأما المبحث الأول :**

فقد تناولت فيه : ما جاز تعدده .

ويشمل : النعت - عطف البيان - بدل البداء أو الإضمار

**وأما المبحث الثاني :**

فقد تناولت فيه : ما اختلف في جواز تعدده .

ويشمل خبر البداء - المستثنى - الحال .

**وأما المبحث الثالث :**

فقد تناولت فيه : ما امتنع تعدده .

ويشمل الظرف الذي هو من نوع واحد .

**وأما الرابعة :**

فقد تناولت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من هذا المبحث .

**وأفردت المبحث الأول :**

في باب النعت ، وعدم مجيء نص - فيما وقع بين يديه

مصادر - عنهم في امتناع التعدد ، في عطف الـ

وجواز التعدد في بدل البداء أو الإضمار ، عند من الله .

**أما المبحث الثاني :**

فأثرت أن أبدأ بما خلا من العلام ، بينما

بذلك ثم أردفه : بما اختلف في جواز تعدده ، لوجوده

المناسبة التعدد - عند من أجازه - يسراً لهذا المبحث

والباحث السابق .

**ثم أفردت المبحث الأخير :**

لما امتنع تعدده ، لقلة الحديث عنه .

حيث لا يشمل سوى الظرف ، إذا كان من نوع واحد .

وقد راعت ترتيب أبواب الألفية ، فيما تناوله كل بحث .

لسهولة الرجوع إلى المطلوب عند الحاجة . والله يعلم

أخصت النية في هذا الموضوع ، وأنشقت فيه وفتحي وظافتي ، وإنما

من الله تعالى أن ينفع به كل من نظر فيه .

وهو حسبي ونعم الوكيل

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث

أ.د / ممدوح أدمت شحاته

أستاذ اللغويات المساعدة في الكلية

## المبحث الأول

### ما يجوز تعدده

ويشمل : النعت - عطف البيان - بدل الإضراب أو البداء

أولاً : النعت :

اتفاق النحاة <sup>(١)</sup> على جواز تعدد النعت .

والتنوع ، فتارة يكون لواحد ، وتارة يكون لغيره وفيما

يلى حكم كل :

أ، حكم نعت غير الواحد :

إذا اختلف نعت غير الواحد - أي المشتى والجمع . فرق

باللواو خاصة - بإجماع النحاة <sup>(٢)</sup> - لأنها الأصل في ذلك ، نحو :

"مررت برجلين كريم وبخيل" ، و "رغبت في الزيددين القرشى

والتميمى" ، "ومررت برجال شاعر وكاتب وفقيه" .

ومن ذلك قول الشاعر :

*فَوَافَنَا هُمْ هُنَا بِجُمْعٍ .. كَأسِدِ الْغَابِ مُرْدَانِ وَشِيبِ* <sup>(٣)</sup>

١ - ينظر الأباء والظاهر : ٢٧٩/١ .

٢ - ينظر التصريح بمضمون التوضيح : ١١٤/٢ ، والصبان : ٦٥/٣ .

٣ - من الواffer ، وفائه حسان بن ثابت رضي الله عنه ، والبيت بديوانه ص ١٣٥ ،  
حسان بن ثابت حياته وشعره ص ٢٠١ .

والشاهد في قوله "مودان وشيب" حيث فرق فيه النعت باللواو ورد بأن المعنوت

وهو "بجمع" ليس مشى ولا مفردا ، فلا يطلق عليه غير واحد ، بل هو اسم مفرد ،  
وإن كان مدلوله كثيرا ، ولذلك صحت تشيته في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

من موضعه : شرح التسهيل لابن مالك : ٣٢٦/٣ والأشمونى : ٦٥/٣ .

ومثله :

*بَكَيْتُ وَمَا بُكَّا رَجُلٌ حَلِيمٌ*

*عَلَى رَبِيعٍ مَسْلُوبٍ وَبَالٍ* <sup>(١)</sup>

بعر "مسلوب" وبال "نعتين له ربعين" ، وعطف أحدهما  
على الآخر باللواو <sup>(٢)</sup> ويستثنى نعت الإشارة ، فلا يتأتى فيه التفريق ،  
فلا يقال "مررت بهذين الطويل والقصير" على النعت ، نص على  
ذلك سبويه <sup>(٣)</sup> وغيره كالزيادى ، والمبرد ، والزجاج .

وهو مقتضى القياس ، لأن نعت اسم الإشارة لا يكون إلا  
طبقاً في اللفظ ، لأنهم جعلوا التطابق في الجامد عوضاً عن الضمير ،  
وحمل المشتقة عليه .

١ - من الواffer ، وفائه رجل من باهلة .

والشاهد في قوله "ربعين مسلوب وبال" . حيث عطف ثانية النعتين وهو قوله:  
بال" على أوليهما - وهو قوله "مسلوب" ولم يشتما ، لأنهما اختلفا  
في المعنى .

من موضعه : الكتاب : ٤٣١/١ ، وأوضح بنسالك : ٢٧٩/٣ ، والتصريح :

٢ - ينظر ١١٤ برواية : حزير "بدل" : "حليم"

٣ - ينظر الكتاب : ٤٣٢ ، ٤٣١/١ ، وشرح التسهيل لابن مالك : ٣١٦/٣ .

والتصريح بمضمون التوضيح : ١١٤/٢ ، واليامع : ١١٨/٢ ، والأشمونى :

٤ - ينظر : الكتاب : ٦٥/٣ .

٥ - ينظر : الكتاب : ٨ / ٢ .

قال الزيادى : وإن قدرته بدلأ أو بيانا جاز <sup>(١)</sup>.

وإن أتفق نعت غير الواحد جمع ، نحو : "أويت إلى رجالين  
كريمين" ، واستعنت بالزيادين القرشيين " و "رأيت فتيين حسنين"  
و "زرت رجالاً كراماً" <sup>(٢)</sup>.

ويغلب التذكير والعقل وجوباً عند الشمول ، نحو : "مررت  
بزيد وهند الصالحين" و "برجل وامرأة عاقلين" ، "اشترىت  
عبدين وفرسين مختارين" .

ويختار التذكير والعقل عند التفصيل ، نحو : "مررت  
بإنسانين صالح وصالح" ، ويجوز : صالح وصالحة ، "مررت  
باثنين ذى عذر وذى عذار" : ويجوز : ذى عذار وذات عذرة .

ومثاله عند التغلب بالعقل : "انتفعت بعيد وأفراس سابقين  
وسابقين" ، ويجوز : سابقين وسابقات ، وهذا إن لم يتعدد العامل  
أى كان واحداً ، فإن تعدد العامل وجب القطع إلى الرفع ، بإضمار  
مبداً ، وكذا النصب بفعل لائق واجب الإضمار في غير تخصيص ،  
سواء اختلف العمل ، نحو "مررت بزيد ولقيت عمراً الكريمان" ،

"أم اتحد العمل واختلف جنس الكلام في المعنى ،  
أو الكريمين" ، "أويت زيد وهل خرج عمرو العاقلان" .

نحو : قام زيد وقام عمرو العامل ، كان يكونا مرفوعين ،  
أو اتفق العمل واختلف جنس العامل ، وهذا على منصوبين ، هذا على  
هذا على الفاعلية ، وهذا على الابتداء ، أو منصوبين ، هذا على  
المفعولية ، وهذا على الظرفية أو مجرورين ، هذا بحرف وهذا  
إضافة ، نحو : "هذا عمرو وقام زيد الظريفان ، والظريفين" .

وجوز قوم منهم الأخفش الاتباع ، إذا اتحد العمل ،  
لا جنس العامل وتقارب المعنى ، نحو : "هذا زيد وقام عمرو  
الظريفان" .

وجوز الكسائي والفراء الاتباع ، إذا تقارب معنى العاملين ،  
وإن اختلفا في العمل ، نحو "رأيت زيداً ومررت بعمرو الظريفين" ،  
لأن المرور في معنى الرؤية ، و "مررت برجل معه رجل قائمين" ،  
لأن قد مر بهم جميعاً إلا أن الفراء يتبع الأول ، والكسائي - وتبعه  
ابن الطراوة - يتبع الثاني ، فعلى مذهب الفراء تقول : "قام  
عبد الله ورأيت زيداً العاقلان وعلى مذهبهما : العاقلين" <sup>(١)</sup>.

وإن اتحد العاملان جنساً وعملاً جاز الاتباع عند الجمهور ،

١ - ينظر التصريح : ١١٤ / ٢ ، والأشموني بحاشية الصبان : ٦٥/٣ .

٢ - ينظر شرح الكافية الثانية : ١١٦١ / ٣ ، وشرح التمهيل لابن مالك : ٣١٧/٣ .

سواء اتفقا لفظاً ومعنى ، نحو : "قام زيد وقام بكر العاقلان" .

أو اختلفا فيما ، نحو : أقبل زيد وأدبر عمرو العاقلان" .

أو اتفقا لفظاً فقط ، نحو : "وجد زيد على عمرو ووجد بكر الضالة العاقلان" أو اتفقا معنى فقط . نحو : "ذهب زيد وانطلق خالد العاقلان" .

وذهب ابن السراج إلى وجوب القطع في الجميع ، إلا أنه فصل في الأولى ، فقال إن قدرت الثانية عاماً فالقطع ، أو توكيداً ، والعامل هو الأول ، جاز الاتباع .

ووافقه المبرد في الثانية والثالثة .

قال أبو حيان <sup>(١)</sup> : " ومقتضى مذهب سيبويه أنه لا يجوز الاتباع ، لما أنجز من جهتين ، وكاختلاف الحرف والإضافة ، نحو مررت بزيد وهذا غلام بكر الفاضلين" .

وكاختلاف الحرفين ، نحو : "مررت بزيد ودخلت إلى عمرو الظريفين" .

وكاختلاف معنى الحرفين ، نحو : "مررت بزيد واستعنت بعمرو الفاضلين" .

أو الإضافتين ، نحو : "هذه دار زيد وهذا أخو عمرو الفاضلين" .<sup>(١)</sup>

وإن كان عامل المعمولين واحداً . فيه ثلاثة صور : الأولى : أن يتحد العمل ونسبة العامل إليهما ، بأن تكون على جهة الفاعلية ، أو المفعولية - مثلاً - نحو : "قام زيد وعمرو العاقلان" و "رأيت محمداً وخالداً الظريفين" .

وهذه يجوز فيها الاتباع والقطع في الأماكن التي يتغير فيها المنعوت بدون النعت .

وذكر الرضي أنه يجوز - أيضاً - إفراد كل بوصفه ، نحو : "جاء زيد الظريف وعمرو الظريف" .

الثانية : أن يختلف العمل ، وتختلف نسبة العامل إلى المعمولين من جهة المعنى ، نحو "ضرب زيد عمراً الكريمان" .  
ويجب القطع قطعاً .

والمراد بوجوب القطع : امتناع الاتباع مع جمع النعوتين .

وذكر الرضي : أنه يجوز إفراد كل بنت ، كما ذكر أنه يجوز تأخير النعوتين مع إفرادهما . فتقول : "ضرب زيد عمراً

<sup>١</sup> - ينظر : المهم : ١٩٨ / ١٩٩ ، ١٩٩ ، ١٩٨ / ٢

زَيْدٌ عُمَرًا" ، ليس أحدهما أولى من الآخر بالرفع .  
 قال : ولو اتبع منصوبهما بمرفوع ، أو مرفوعهما  
 إِلَيْهِ ، سعْيٌ بِنَجَارٍ ، ومنه قول الراجز  
 سعْيٌ بِنَجَارٍ ، قَدْ سَالَمَ الْحَيَاةَ مِنْهُ الْقَدَمَا  
 الأَفْعُوَانَ وَالشُّجَاعَ الشُّجَعَمَا<sup>(١)</sup>

١- اختلف في قاتله فقبل أبو حيان الفقهي ، وفيه مساور العبي ، وفيه : العجاج .  
 وفيه : غير ذلك .

اللغة : "الأفعوان" : الذكر من الأفاعي . و "الشجاع" : الذكر من الحيات . و هو  
 بضم رجل بخشونة قدميه و صلابتهما ، وأن الحيات لا يعملن فيها ، فقد سالمتهما ،  
 لعد تأثيرها فيها ، فإذا كانت الحيات مسالمة ، فالقدم - أيها - مسالمة للحيات .  
وتشاهد في قوله : "الأفعوان" فهوتابع للحيات ، ولكن نصب لكونه مفعولاً معنى  
 وبيان نصب "الأفعوان" وما بعده بفعل مضمر ، دل عليه "سالم" من المسالمة .  
 ويرى بنصب "الحيات" ، وعلى هذه الرواية استشهد به على نصب الفعل  
 وبيان معا ، فالحيات منصوب على أنه مفعول لـ "القدم" ، والقدم : منصوب  
 أيضاً - مع أنه فاعل ، لأن كل واحد منهما فعل ومفعول في المعنى والتشذير :  
 سنت القدم الحيات ، وسالمت الحيات القدم .  
 روى البغداديون : أصله القدمان ، فحذف البون .

استدلوا به على جواز نون الشيئية ، وقولوا : القدمان مرفوع ، لأنه فعل  
 "سالم" ، والحيات "منصوبة به" ، والأفعوان ، وما بعده بذلك منها .

برواضحة : الكتاب : ٢٨٧/١ ، والمقتضب : ٢٨٣/٣ و الخصائص : ٣٢/٢ ،  
 إسر مساعدة الاعراب ٤٣١/١ ، ٤٨٢/٢ ، ٤٨٣/٢ ، والمنصف : ٦٩/٣ ، والممعن في  
 شريف : ٢٤١/١ ، والإفصاح في شرح أبيات مشكلة الاعراب : ص ٣٠٧ ،  
 إشرح أبيات مغني الليب : ١٢٦/٨ ، والمقاصد ال نحوية : ٤ ، ٨٠ ،  
 الأشموني : ٣ / ٦٧ .

الظريف الظريف" لكن على أن الأول للثانية ، والثانية  
 للأول . لأن اللازم عليه فصل أحدهما من منعوه ، وهو خير  
 من فصلهما معاً ، ولا يخفى أن غاية ما يفيده هذا التعليل  
 الأولوية ، دون الوجوب لأن فصل أحدهما بمنزلة فصلهما ،  
 لأن فصل أحدهما بكلمتين ، وفصل كل منهما بكلمة

الثالثة : أن يختلف العمل ، تتحدد النسبة من جهة المعنى ، نحو :

"خاصم زيد عمراً الكريمان" . فالقطع في هذه واجب :

عند البصريين . وأجاز الفراء وابن سعدان الاتياع :

والنصر عن الفراء أنه إذا أتبع غالب المرفوع ، فتقول :

"خاصم زيد عمراً الكريمان" .

ونص ابن سعدان على جواز اتباع أي شئت ، لأن كلاً منها  
 مخاصم ومخاكس .

والصحيح مذهب البصريين ، بدليل أنه يجوز : "ضارب زيد  
 هندا العاقلة" . برفع العاقلة نعتاً لـ "هندا" .

ولكن ذكر الناظم في باب أبنية الفعل من شرح التسهيل<sup>(١)</sup> :

أن الأسماء من نحو : ضارب .

فنصب "الأفعوان" وهو بدل من النعوت ، وهو مرفوع  
لقطا ، لأن كل شيئاً تسالماً فهما فاعلان ومفعولان .  
وهذا التوجيه أسهل من أن يكون التقدير : قد سالم الحيات  
منه القدم ، وسالمت القدم الأفعوان ، لسلامته من كثرة الحذف<sup>(١)</sup>

**بـ . حكم تعدد النعت له واحد :**

إذا تعددت النعوت لمنعوت واحد ، فإن تعين مسماه  
بدونها ، جاز اتباعها كلها ، وجاز قطعها كلها ، وجاز الجمع بين  
القطع والتابع بشرط تقديم النعت المتبوع على النعت المقطوع ،  
ومنه قول الخيرق :

لا يَعْدُنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ :: سُمُّ الْعَدَاةِ وَآفَةُ الْجُزُرِ  
النَّازِلُونَ بِكُلِّ مُغْرَكٍ :: وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدُ الْأَزْرِ<sup>(٢)</sup>

١ - ينظر الأشموني بحاشية الصبان : ٣ / ٦٧ ، ٦٨ .

٢ - من الكامل ، وهما للخيرق ، كم ذكر .

اللغة : لا يَعْدُنْ " دعاء لقومها ، خرج مخرج النهي ، ويَعْدُنْ : مضارع " يَعْدُنْ " من باب  
فرح " أى لا يهلكن . و " العداة " جمع عاد و " الأزر " جمع إزار . ومعاقدها : مواضع  
عقدها وكى بالطين معاقد الأزر ، عن طهارتهم عن الفاحشة .  
والمعنى : لا يَعْدُنْ قومي الذين هم سم على أعدائهم آفة لإبلهم لأنهم كانوا  
يحرروها لأصحابهم .

والشاهد في قوله : النازلون والطيبون " فهما نعتان لقومي ، ويحوز رفعهما على الاتباع<sup>(١)</sup>  
أو على القطع باضمار " هم " ، ويحوز نصيحتهما باضمار " أمسح " أو " اذكر " كما يجدوا  
رفع الأول على الاتباع ، أو على القطع ، ونصب الثاني على انقطاع ، ويحوز نصب الأول  
ورفع الثاني على القطع .

من مواضعه الكتاب : ١/٢٠٢ ، ٢٠٢/٢ ، ٥٨/٢ ، ٦٤ ، وحمل الزيوجي ص ١٥ ، وشرح  
السييل لابن مالك ٣١٩ / ٣ ، وأنواع المسالك : ٣ / ٢٨٢ ، والأشموني : ٣ / ٦٨

وإن لم يعرف مسمى المنعوت إلا بمجموع النعوت  
المتعلدة ، وجب اتباعها كلها للمنعوت ، لتتنزيلها منزلة الشيء  
الواحد ، وذلك كقولك : مررت بزيد التاجر الفقيه الكاتب ، إذا  
كان " زيد " هذا الموصوف بهذه الصفات ، يشاركه في اسمه ثلاثة  
من الناس ، كل واحد منهم اسمه زيد وأحدهم تاجر كاتب والآخر  
تاجر فقيه ، والآخر فقيه كاتب ، فلا يتعين " زيد " الأول من  
الآخرين إلا بالنعوت الثلاثة ، فيجب اتباعها كلها<sup>(١)</sup> .

وإن تعين بعضها ، جاز فيما عدا ذلك البعض الذي تعين به ،  
الاتباع ، والقطع إلى الرفع أو إلى النصب . أو الجمع بينهما بشرط  
تقديم المتبوع على الأصح<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان المنعوت ذكره ، تعين في الأول من نعوته الاتباع  
لأجل التخصيص ، وجاز فيباقي القطع عن المتبوع ، كقول  
أبي السدرداء : " نزلسا على خال لنا ذى مال وذو هينة " .  
أول الشاعر :

١- ينظر التصرير بمضمون التوضيح : ١١٦/٢ ، ١١٧ .  
٢- ينظر شرح الكافية الشافية : ٣/١١٦ ، ١١٧ ، والتصرير بمضمون التوضيح :  
١١٧/٢ .

أو مفعولاً لفعل إلّا في المفعول فإن كان النعت المقطوع لمجرد مدح، أو ذم ، وترجم ، وجب حذف المبتدأ إن رفعت النعت وفدت " هو ". ووجب حذف الفعل ، إن نصبت النعت وقدرت " ألمدح " أو " أذم " أو " أرحم " ، كقولهم - في المدح - : " الحمد لله الحميد بالرفع ، ياضمار . " هو " ، قوله تعالى في الذم - : " وَأَمْرَأُهُ حَمَالَةُ الْحَطَبِ " <sup>(١)</sup> ، بالنصب لـ " حمالة " ياضمار " أذم " ، كقولك : مررت بعديك المسكين ، برفع المسكين " ونصبه .

ووجه وجوب حذف الرافع والناصب ، أنهم لما قصدوا إنشاء المدح ، أو الذم ، أو الترجم ، جعلوا إضمار العامل أمارة على ذلك ، كم فعلوا في النداء ، إذ لو ظهروا العامل وقالوا : " أدعوا عبد الله " مثلاً - لخفى معنى الإنشاء ، وتوهم كونه خبراً مستأنفاً .

وإن كان النعت المقطوع لغير المدح ، والذم ، والترجم ، جاز ذكر العامل ، تقول :

" مررت بزید التاجر " ولك أن تظهر وتقول : " هو التاجر " <sup>(٢) أعني التاجر</sup>

ويؤدي إلى نسوة عطل  
وشعثاً مراضيًّا مثل السعال <sup>(١)</sup>  
تابع النعت الأول ، وهو " عطل " وقطع الشانى ،  
وهو " شعثاً " .  
فإن لم يتقدم نعت آخر ، لم يجز القطع إلا في الشعر <sup>(٢)</sup> .  
حقيقة القطع : أن يجعل النعت خبراً لمبتدأ ممحظى ،

١ - من المغارب ، قائله نبة بن أبي عاتذ الهذلي .

اللغة : " عطل " بضم العين والطاء ، يقال : عطلت المرأة ، إذا خلا جدها من القلائد ، فهي عذر بضمتين ، والمصدر " عطل " بفتحتين . و " شعثاً " : جمع شعثاء ، وهي المعرة الرأس . والمرضى جمع مرض . و " السعالى " : جمع سعال ، وهي أخت الغilan .

والشاعر يصف دنداً يغيب في صيده الوحش ، عن نسائه ، ثم يأتي إليهن ، فيجدهن في حالة بؤس وفساد حال ، يشتهن الغilan لفظاعة منظرهن .  
والشاهد في قوله : " عطل " وشعثاً " حيث أتبع النعت الأول ، وقطع الثاني ، فصبه بفعل مصدر على الأختصاص ، ليبين أن هذا الضرب من النساء أسوأ حالاً من الضرب لأول .

من مواضعه : الكتب : ٣٩٩/١ - برواية " شعث " بالجر ، عطفاً على عطل ،

٦٦/٢ ومعاني القرآن للفراء : ١٠٨/١ ، وإصلاح العلل ص ٨٤ ،  
وابن عبيش : ١٨٢/٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك : ٣١٨/٣

والأشموني : ٣ ٦٩ .

٢ - ينظر التصریح بمضمن التوضیح ، والهمج : ١١٩ .

١ - سورة المسد ذيۃ ٤ .  
٢ - ينظر التصریح بمضمن التوضیح : ١١٧/٢ ، وينظر الأشموني : ٦٩/٣ . ٧٠ .

وإذا كانت المعانى متبااعدة ، كان العطف مختارا ، لأنه  
يُنزل اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذوات - ، نحو  
قوله تعالى ﴿ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَى ﴾<sup>(٢)</sup> وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى <sup>(٣)</sup> وَالَّذِي  
أَخْرَجَ الْمَرْغَى <sup>(٤)</sup> .

فإن اتفقت المعانى ، فلا يجوز العطف ، لأنه يؤدى إلى  
عطف الشيء على نفسه <sup>(٥)</sup> .

#### ابناء النعت المفرد والجملة ، والظرف أو شبهه :

إذا نعت بمفرد ، وحملة ، وظرف أو شبهه ، فالآقيس تقديم  
المفرد ، وتوسيط الظرف أو شبهه ، تأخير الجملة ، كقوله تعالى :  
﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ ﴾<sup>(٦)</sup> .

وقد تقدم الجملة ، كقوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ  
بِهِمْ وَيَحْبُونَهُ أَذْلَلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾<sup>(٨)</sup> .

وقال ابن عصفور : الأحسن جعل " مبارك " خبرا ثانيا <sup>(٩)</sup> .

١ - سورة الأعلى الآيات ٢، ٤، ٣.

٢ - ينظر : الإرشاف : ٥٩٤ / ٢ ، والهمع : ١١٩ / ٢ ، ١٢٠ ، ١٢٠ ، والأشمونى بحاشية

الصسان : ٧٢ / ٣

٣ - سورة غافر من الآية ٢٨

٤ - سورة المائدة من الآية ٥٤

٥ - سورة الأعاصم من الآية ١٥٥

٦ - ينظر شرح التسهيل لابن مالك : ٣٤٠ / ٣

٧ - ينظر حاشية الصسان : ٧٢ / ٣

حكم عطف بعض النعوت على بعض :

يجوز عطف بعض النعوت على بعض ، إذا اختلف معانيها  
فإن كانت معانيها لا يظهر فيها ترتيب ، كان العطف بالواو  
خاصة ، نحو : " مررت بزيـد " العالم الشجـع والـكريـم " .

وإن دلت على أحداث واقع بعضه أثر بعض كان العطف  
بالتقاء ، نحو : " مررت برجل قائم إلـى زـيد فـضارـبه فـقاـله " .

وإذا تباعدت المعانى ، كان العطف بالواو أحسن ، نحو قوله  
تعالى : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ﴾<sup>(١)</sup> .

وأجازوا - إذا لم تكن مجتمعة - العطف بـ " ثم " ، وـ " أو " ،  
وـ " بل " ، وـ " لكن " وـ " لا " لا بـ " حتى " وـ " أم " <sup>(٢)</sup> .

وقال ابن خروف : إذا كانت مجتمعة في حالة واحدة " لم  
يكن العطف إلا بالواو ، إلا جاز بجميع حروف العطف ، إلا  
" حتى " ، وـ " أم " <sup>(٣)</sup> .

إذا كانت متقاربة ، لم يكن العطف مختارا ، نحو قوله  
تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴾<sup>(٤)</sup> .

١ - سورة الحديد من الآية ٣

٢ - ينظر الإرشاف : ٥٩٤ / ٢

٣ - ينظر الهمع : ١١٩ / ٢ ، ١٢٠ ، ١٢٠

٤ - سورة الحديد من الآية ٢٤

### ثانياً: عطف البيان

ذهب الزمخشرى إلى جواز تعدد عطف البيان، وجعل ذلك قوله تعالى (ملك الناس إله الناس<sup>(١)</sup>)، حيث ذكر أنهما عطف بيان، كقولك: "سِيرَةُ أَبِي حَفْصٍ عَمْرُ الْفَارُوقِ" فيين به الناس "ثُمَّ زَيْدٌ يَا نَاسٌ إِلَهُ النَّاسِ" ، لأنَّه قد يقال لغيره: رب الناس كقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَجْرَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد يقال: ملك الناس، وأما: إله الناس، فخاص لا شرعاً فيه، فجعل غاية للبيان<sup>(٣)</sup> وإلى هذا ذهب الفخر<sup>(٤)</sup> والبيضاوى<sup>(٥)</sup> وذهب أبو حيان إلى قوله تعالى: ﴿مَلِكُ النَّاسِ﴾<sup>(٦)</sup> إن الناس<sup>(٧)</sup> صفتان محتاجاً بأن المشهور في عطف البيان، كونه بالجوامد، أو بما هو بمنزلتها، ولم ينقل عن النحاة شيئاً في جواز تكراره، أو عدم جوازه.

قال في البحر: (والظاهر أن "ملك الناس إله الناس" صفتان، وقال الزمخشرى: هما عطف بيان ... وعطف إلهاً).

١ - سورة الناس الآيات ٣ . ٤ .

٢ - سورة التوبه من الآية ٣٩ .

٣ - ينظر البحر المعجط لأبي حيان: ٥٣١/٨ ، ٥٣٢ ، ٥٣٣ .

٤ - ينظر الشير الكبير للبحر الرازي: ١٩٧/٣٢ .

٥ - ينظر: تفسير البيضاوى ص ٨١٥ .

المشهور أنه يكون بالجوامد، ولا ينقل عن النحاة شيئاً في عطف البيان، هل يجوز أن يتكرر لمعطوف عليه واحد، أم لا يجوز؟<sup>(١)</sup>

وما ذهب إليه الزمخشرى . والفخر والبيضاوى . في هذه المسألة فيه نظر ، فإن المشهور في عطف البيان ، كونه بالجوامد ، أو بما هو بمنزلتها .

قال ابن مالك - في شرح التسهيل - : ( وإن كان مصحوب "أَلْ جَامِدًا مَحْضًا" ، كـ "مَرَرَتْ بِذَلِكَ الرَّجُلَ" ، فهو عطف بيان ، لا نعت ، لأنَّه غير مشتق ، ولا مؤول بمشتق)<sup>(٢)</sup> أَهـ . وذكر الصبان<sup>(٣)</sup> في الفرق بين النعت وعطف البيان - أن عطف البيان لا يكون إلا جامداً . والنعت لا يكون إلا مشتقاً ، أو مؤولاً به .

\* \* \* \*

١ - ينظر: البحر المحيط: ٥٣١/٨ ، ٥٣٢ ، ٥٣٣ . وينظر: الارتفاع: ٦٠٥/٢ .

٢ - شرح التسهيل: ٣٢٠/٣ ، ٣٢٠ .

٣ - ينظر حاشية الصبان على شرح الأشمونى: ٨٦/٣ .

واما : بدل الكلل وبدل المعنون ، وبدل الاصناف ، فما ذكر  
ابن عيان<sup>(١)</sup> انه لا يوجد بدل عن أحد من العناوين بغيره . في جواز  
البدل فيها او نعم ، كما ذكر ان في كلام بعض اصحابه ما يدل  
على ان البدل لا ينكره .

- 
- ١ - ينظر الاشباه والمطابق : ٢٨٠/١
  - ٢ - ينظر المتصريح : ٤٥٩/٢ ، وينظر : الهمج : ٤٣٦/٢
  - ٣ - الارشاف : ٦٢٥/٢
  - ٤ - ينظر الاشباه والمطابق : ٢٨٠/١

- ٤ - ينظر المتصريح : ٤٧٩/٢ وينظر : سمع بدلاته ، ٦٧٧ المقالة بـ دلالة المفهوم : ٤٧٩/٢
- ٥ - ينظر مخرج المدخل : ٤٧٩/٤ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، ٤٧٧/٤
- ٦ - ينظر المدخل : ٤٧٩/٤ ، وينظر : مدخل ٤٧٩/٤ ، والهمج : ٤٧٩/٢
- ٧ - ينظر المدخل : ٤٧٩/٤ ، وينظر : ٤٧٩/٤
- ٨ - ينظر مخرج المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج مدخل المدخل من ٤٧٧/٣

١ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٢ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٣ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٤ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٥ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٦ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٧ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

٨ - ينظر المدخل المقابل : ٤٧٧/٣ ، وينظر : مدخل المدخل المقابل من ٤٧٧/٣ ، وينظر : مخرج المدخل المقابل من ٤٧٧/٣

من يك ذابت فهذا بتي . . . مقيظ مضيق مشتى<sup>(١)</sup>

الغول الثاني : المنع ، واحتاره ابن عصفور ، وكثير من المغاربة .

وعلى هذا فما ورد من ذلك ، جعل الأول فيه خبرا والباقي  
صفة للخبر .

ومنهم من يجعله خبر مبتدأ مقدر<sup>(٢)</sup> .

وحكى سيبويه عن الخليل أن الرفع على وجهين :

إما : على إضمار مبتدأ ؛ وإنما على الإخبار .

قال في الكتاب - في باب ما يجوز فيه الرفع مما يتطلب في  
المعرفة - : ( وذلك قوله : هذا عبد الله منطلق ) ، حدثنا يونس  
وأبو خطاب ، عمن يوثق به من العرب .

وزعم الخليل - رحمة الله - أن رفعه على وجهين :

فوجة أنك حين قلت : " هذا عبد الله " أضمرت " هذا " أو  
" هو " ، كأنك قلت : " هذا منطلق ، أو هو منطلق " .

١ - رجز ، نسب لرواية ، ولم يتبه سيبويه . ونسبة في فقه اللغة لبعض الأعراب .

اللغة : " الـتـ " الكاء الغليظ المرمع ، وقبل طيلسان من خز .

ومقيظ : يكتفى لقيظي ، وكذلك " مصيف مشتى " .

والمعنى : من يك ذا كاء ، فانا منه لي كاء أكتفى به في كل زمان .

٢ - ينظر التصرير بمضمون التوضيح : ١٨٢/١ ، والهمم : ١٠٨/١ .

## المبحث الثاني

### ما اختلف في جواز تعدده

ويشمل : خبر المبتدأ - المستنى - الحال .

### أولاً : خبر المبتدأ

تعدد الخبر على ضربين :

الضرب الأول : أن يتعدد لمبتدأ واحد

وهذا مختلف في جوازه على أقوال :

أدهما : الجواز ، لأن الخبر حكم ، ويجوز أن يحكم على الشيء  
الواحد بحكمين أو أكثر ، وهو مذهب الجمهور .

وصححه ابن مالك<sup>(١)</sup> وأبن هشام<sup>(٢)</sup> ، والسيوطى<sup>(٣)</sup> ،

وغيرهم<sup>(٤)</sup> ، قياساً على النعت سواء اقترب بعاطف . أم لا ،

فالأول كقولك : " زيد فقيه وشاعر وكاتب " . والثاني :

كقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ﴾<sup>(٥)</sup> ذو العرش المجيد

<sup>(٦)</sup> فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴿٦﴾ وقول الشاعر :

١ - ينظر شرح التسهيل لابن مالك : ٣٢٧/١ .

٢ - ينظر أوضح المسالك : ٢٠٦/١ .

٣ - ينظر الهمم : ١٠٨/١ .

٤ - ينظر التصرير بمضمون التوضيح : ١٨٢/١ .

٥ - سورة البروج الآيات ١٤ ، ١٥ ، ١٦ .

القول الثالث : الجواز إن اتحدت الأخبار في الأفراد والجملة .  
 قال : كما في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ﴾ (١) ذو  
 العرش المجيد (١٥) فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾ (١) وكما في قول  
 الشاعر : من يك ذابت ... الخ (٢)  
 والثاني : - وهو الاتحاد في الجملة - نحو : " زيد بوه  
 قائم أخوه خارج " و " زيد يقرأ يكتب " .  
 والمنع إن كان أحدها مفرداً، والآخر جملة ، نحو :  
 " زيد عالم يفعل الخير " .  
 وهذا مذهب الفارسي ، وعليه يتعين - عنده في نحو :  
 " زيد عالم يفعل الخير " ، كون الجملة الفعلية صفة للخير .  
 وأوجب الفارسي : في قوله تعالى : ﴿ كُونُوا ثَرَدَةً  
 خَاسِئِينَ ﴾ (٣) كون " خاسئين " خبراً ثانياً ، لأن جمع المذكر السالم  
 لا يكون صفة لما لا يعقل (٤) .

القول الرابع : قصر الجواز على ما تعدد لفظاً ، دون معنى .

١ - سورة البروج الآيات ١٤، ١٥، ١٦ .

٢ - سبق الاستشهاد به ص

٣ - سورة البقرة من الآية ٦٥ .

٤ - ينظر الهمم : ١٠٨/١ ، والصبان : ٢٢١/١ .

والوجه الآخر : أن تجعلها جميعاً خبراً لـ " هذا " كقولك :  
 هذا حلوٌ حامضٌ " لا تريده أن تنقص الحلاوة ، ولكنك تترעם أنه  
 جمع الطعمين .

وقال الله عز وجل ﴿ كَلَّا إِنَّهَا لَظَى ﴾ (١٥) نَرَاءَةً لِلشَّوَّى ﴾ (١)

وزعموا أنها في قراءة أبي عبد الله : " وهذا بعلٍ شيخٍ " (٢) .

وقال : سمعنا من يروي هذا الشعر من العرب يرفعه .

من يك ذابت (٣) ... الخ (٤) .

وأجاز سيبويه أن يكون رفعه على عطف البيان أو الإبدال .

قال في الكتاب : ( قد يكون رفعه على أن تجعل " عبد الله " معطوفاً على " هذا " كالوصف ، فيصير كأنه قال : عبد الله منطلق ،

وتقول : هذا زيد رجل منطلق ، على البدل ، كما قال تعالى جده :

﴿ بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٌ كَاذِبَةٌ ﴾ (٥) .

فهذه أربعة أوجه في الرفع ) (٦) أ.ه .

١ - سورة المعارج الآيات ١٥ - ١٦ ، وهي قراءة الجمهور . ينظر البحر المحيط :

٨ / ٣٣٤ ، وروح المعانى : ٢٩ / ٦١ .

٢ - سورة هود من الآية ٧٢ ، وتنظر القراءة في الفخر الرازي : ١٨ / ٢٨ .

٣ - سبق الاستشهاد به ص من البحث .

٤ - الكتاب : ٢ / ٨٣ ، ٨٤ .

٥ - سورة العلق من الآيتين ١٥ ، ١٦ .

٦ - الكتاب : ٢ / ٨٦ .

وضابطه : أن لا يصدق الإخبار بعضه عن المبتدأ .  
فلا يعبر عنه بالتعدد إلا مجازاً ، لأن الإفاداة لا تحصل فيه  
عند الاقتصار على بعض المجموع .

نحو : الرمان حلو حامض " أى مِنْ ، وهذا أعر أيسر " ،  
معنى : أضبط ، أى : عامل بكلتا يديه .

وهذا الضرب لا يجوز فيه العطف ، لأن مجموع الخبرين  
فيه بمنزلة واحد ، والعطف يقتضي خلاف ذلك .

وجوز أبو على استعماله بالعطف ، كغيره من الأخبار  
المفردة ، نظرا إلى تغاير اللفظ فيجوز عنده أن يقال : " هذا حلو  
وحامض " .

وما ذهب إليه الفارسي فيه نظر ، لأن مجموع الخبرين فيه  
بمنزلة مفرد ، فلو استعمل فيه العطف ، لكان كعطف بعض الكلمة  
على بعض .

ولهذا رده ابن مالك (٢) .

١ - ينظر شرح التسهيل لابن مالك : ٣٢٧ / ١ ، والهمع : ١٠٨١ ، والأشموني  
بحاشية الصبان : ٢٢٢ / ١ .

٢ - ينظر شرح التسهيل : ٣٢٧ / ١ .

وذكر صاحب البديع (١) أنه لا يجوز الفصل بين هذين  
الغرين ولا تقديمهما على المبتدأ - عند الأكثرين - ولا تقديم  
أحدهما ، وتأخير الآخر ، فلا يقال : حلو الرمان حامض ولا : حلو  
حامض الرمان وأجازهم بعضهم .

النحو الثاني من ضربى تعدد الخبر :

أن يتعدد الخبر لفظاً ومعنى ، لتعدد المخبر عنه حقيقة ،  
كذلك : " بنو زيد فقيه ونحوى كاتب " ، ومنه قول الشاعر :  
يَدَاكَ يَدُ خَيْرُهَا يُرْتَجِي .. وَآخْرَى لِأَعْدَائِهَا غَايِظَهُ (٢)  
أو يتعدد الخبر لفظاً ومعنى ، لتعدد المخبر عنه حكما ،  
قوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخِرٌ  
يَسْكُنُ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ ﴾ (٣) .

١ - ينظر التصريح بمضمون التوضيح : ١٨٢ / ١ ، ١٨٣ ، ١٨٢ / ١ ، الهمع : ١٠٨ / ١ ،  
وينظر : الارتفاع : ٦٥ / ٢ .

٢ - من المتقابل ، ويسب لطيفة ، قال العيني : وما قبل إنه لطيفة لم يثبت . وهو  
يصف رجلاً بأن أحدي يديه يرجي منها الخير ، وبهذه الأخرى غيظ للأعداء ،  
وهو الغضب الكامن .

والشاهد فيه : تعدد الخبر بتعدد المخبر عنه ، فوجب العطف - للوار  
وقيل : التقدير : أحدي يديك يد يرجي خيرها ، فلما حذف المضاف أقيم  
المضاف إليه مقامه .

من مواضعه : شرح التسهيل لابن مالك : ٣٢٦ / ١ ، وأوضح السالك :  
٢٠٦ / ١ ، والتصريح : ١٨٢ / ١ ، والأشموني : ٢٢٣ / ١ .

وَكَفُولُ الشاعِرِ :

وَالْمَرْءُ سَاعِ لِأَمْرٍ لَيْسَ يَدْرِكُهُ

وَالْعِيشُ شُحٌّ وَإِشْفَاقٌ وَتَأْمِيلٌ<sup>(١)</sup>

وَهَذَا النَّوْعُ لَا يَعْبُرُ عَنْهُ بِغَيْرِ الْوَحْدَةِ إِلَّا مَجَازًا ، لَأَنَّ الإِفَادَةَ

لَا تَحْصُلُ فِيهِ عِنْدَ الاقتَصَارِ عَلَى بَعْضِ الْمَجْمُوعِ<sup>(٢)</sup>

وَاعْتَرَضَ ابْنُ هَشَامَ أَنْ يَكُونَ هَذَا النَّوْعُ مِمَّا تَعْدُدُ فِيهِ الْخَبَرُ

وَكَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : "الرَّمَانُ حَلْوٌ حَامِضٌ" ،

قَالَ فِي أَوْضَعِ الْمَسَالِكَ : ( وَلَيْسَ مِنْ تَعْدُدِ الْخَبَرِ مَا ذُكِرَ )

ابْنُ النَّاظِمَ مِنْ قَوْلِهِ :

يَدَاكَ يَدُ خَيْرِهَا ... الْخَ<sup>(٣)</sup> الْبَيْتُ .

١ - مِنْ الْبَيْطَ ، وَقَاتِلُهُ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيْبِ .

وَالْشَّاهِدُ فِي شَطْرِهِ الثَّانِي ، حِيثُ تَعْدُدُ الْخَبَرُ لِتَعْدُدِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ فِي الْحُكْمِ  
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَانَ الْعِيشِ مَعْدُودَةَ .

وَذَهَبَ ابْنُ هَشَامَ : إِلَى أَنْ نَحْوَهُ هَذَا لَيْسَ مِنْ التَّعْدُدِ . كَمَا ذُكِرَ  
مِنْ مَوَاضِعِهِ : الْبَيَانُ وَالْتَّيْنُ : ١ / ٢٤٠ . وَشَرَحُ السَّهِيلِ لِابْنِ مَالِكِ  
١ / ٢٢٦ ، ٢٢٦ ، ٢٢٦ ، ٢٢٦ ، وَالْجَامِعُ الصَّغِيرُ لِابْنِ هَشَامِ صِ ٥٠ ، وَتَعْلِيقُ الْفَرَانِ

١٣٣ / ٣

٢ - يَنْظُرُ شَرَحُ السَّهِيلِ لِابْنِ مَالِكِ : ١ / ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٧ .

٣ - سَقْ الْاسْتِشَاهَدَ بِهِ صِ

لَأَنَّ "يَدَاكَ" فِي قَوْةِ مُبْتَدَأِينَ لِكُلِّ مِنْهُمَا خَبَرٌ .

وَمِنْ نَحْوِ قَوْلِهِمْ : "الرَّمَانُ حَلْوٌ حَامِضٌ" لِأَنَّهُمَا بِمَعْنَى خَبَرٍ  
وَاحِدٍ ، أَيْ : مَزْ ، وَلَهُذَا يَمْتَعُ الْعَطْفُ عَلَى الْأَصْحَاحِ ، وَيَمْتَعُ أَيْضًا  
أَنْ يَوْسُطَ الْمُبْتَدَأِ بَيْنَهُمَا .

وَمِنْ نَحْوِ : « وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبَكْمٌ »<sup>(١)</sup> . لَأَنَّ

الثَّانِي تَابِعٌ<sup>(٢)</sup> أَهْ .

وَفِي اعْتَرَاضِ ابْنِ هَشَامَ نَظَرُ كَمَا فِي الْأَشْمُونِيِّ ، قَنْ :

(أَمَا مَا قَالَهُ فِي قَوْلِهِمْ : "الرَّمَانُ حَلْوٌ حَامِضٌ" فَلَيْسَ بِشَيْءٍ . إِذْ  
لَمْ يَصَادِمْ كَلَامَ الشَّارِحِ ، بَلْ هُوَ عِينُهُ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا جَعَلَهُ مَتَعَدِّدًا فِي  
اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى ، وَذَكَرَ لَهُ ضَابِطًا : بِأَنَّ لَا يَصِدِّقُ الْإِخْبَارُ بِعَضِهِ  
عَنِ الْمُبْتَدَأِ ، فَكَيْفَ يَتَجَهُ الْاعْتَرَاضُ عَلَيْهِ بِمَا ذُكِرَ .

وَأَمَّا الْبَيْتُ<sup>(٣)</sup> : فَهُوَ أَنْ كُونَ "يَدَاكَ" وَنَحْوُهُ ، فِي قَوْةِ  
مُبْتَدَأِينَ ، لَا يَنْافِي كَوْنَهُ بِحَسْبِ الْلَّفْظِ مُبْتَدَأً وَاحِدًا ، إِذَا النَّظرُ إِلَى  
كَوْنِ الْمُبْتَدَأِ وَاحِدًا أَوْ مَتَعَدِّدًا ، إِنَّمَا هُوَ إِلَى لَفْظِهِ ، لَا إِلَى مَعْنَاهُ ،

١ - سُورَةُ الْأَنْعَامَ مِنَ الْآيَةِ ٣٩ .

٢ - يَنْظُرُ : أَوْضَعُ الْمَسَالِكَ : ١ / ١ - ٢٠٦ - ٢٠٨ ، وَيَنْظُرُ : شَرَحُ فَطْرَ الْمَدِي  
صِ ١٧٠ ، ١٧١ .

٣ - وَمِنْ قَوْلِهِ : "يَدَاكَ يَدُ خَيْرِهَا ... الْخَ" . يَنْظُرُ صِ منَ الْحُثِّ .

وهو واضح لا خفاء فيه .

وأما قوله - في الثالث - : إن الشانى يكون تابعاً لا خبراً،  
فإنما نقول : لا منافاة - أيضاً - بين كونه تابعاً وكونه خبراً، إذ هر  
تابع من حيث توسط الحرف بينه وبين متبوعه ، خبر من حيث عطفه  
على خبر ، إذ المعطوف على الخبر خبر ، كما أن المعطوف على  
الصلة صلة ، والمعطوف على المبتدأ مبتدأ ، وغير ذلك  
وهو - أيضاً - ظاهر )<sup>(١)</sup> أه .

### ثانياً : تعدد المستثنى بأداة واحدة :

اختلف النحاة في جواز تعدد المستثنى بأداة واحدة ، دون

عطف ، على مذاهب :

### المذهب الأول : المعنون

وهو مذهب الجمهور ، قالوا لا يجوز أن يستثنى بأداة واحدة  
عطف شيئاً ، لضعف أدلة الاستثناء ، إذ على غيره ، فلا يستثنى بها  
شيئاً ، لا على وجده البدل ، ولا على غيره ، فلا يقال - على  
البدل - : " ما سخا أحد بشيء إلا عمرو بدرهم " .

١ - ينظر شرح الكافية للمرتضى : ٧٤/١ ، وينظر : ٢٤٠/١ والأشاه والنظائر :

٢٧٩/١

٢ - ينظر الجمع : ٢٢٦/١

ولا يقال - في غير البدل - : ما سخا أحد بشيء إلا عمراً  
بدينار<sup>(١)</sup> .

وذلك تشبيهاً لأداة الاستثناء بـ " مع " وحرف الجر ،  
فإنهما لا يصلان إلا إلى معمول واحد<sup>(٢)</sup> .

وأولوا ما ورد مما يوهم تعدد المستثنى .

قال الصبان - نقاً عن الدمشقي مع الإيضاح : ( لا يصب  
على الاستثناء بأداة واحدة دون عطف شيئاً ، وموهم ذلك :

إن كان في الإيجاب فالأول : مستثنى ، والثانى : معمول  
عامل مضمر ، وإن كان في غيره كذلك ، أو الأول : بدل .

مثال الإيجاب : " أعطيت انقوم الدر衙م إلا زيداً الدنانير " ،  
فـ " زيداً " منصوب على الاستثناء . و " الدنانير " مفعول لمحدوف ،  
أى : أعطيته الدنانير ، أو : أخذ الدنانير .

ومثال غيره : ما أعطيت أحد شيئاً إلا زيداً درهماً .  
فـ " زيداً " مستثنى أو بدل ، و " درهماً " مفعول لمحدوف .

المذكور . " إلا " ، وهى تضعف عن استثناء شيئاً ، إلا على الرجء  
بل " إلا " ، وهى تضعف عن استثناء شيئاً ، إلا على الرجء  
أو الإزيد بسوط " ، لم يجز ، لأن المثنين إذن ليسا كالواضعين  
أو الإزيد بسوط " ، لم يجز ، لأن المثنين لم يدللاً منهما ، نحو : " وما ضرب أحد بشيء إلا زيد ،  
فرب القوم إلا بعضهم بعضاً " ، أو كلامها مذكورين لكن  
زيد عدراً " . أو كان أحدهما مذكوراً دون الآخر ، نحو : " ما

فَإِنْ أَسْتَدَلَ مِنْ أَجْازَ مُطْلَقاً بِمَا يَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعْكَ  
إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوكُمْ بَادِي الرَّأْيِ﴾<sup>(١)</sup> فَإِنَّهُ لَمْ يُذْكُرْ الْمُشْتَشِيَّ مِنْهُمْ  
وَالْتَّقْدِيرُ : مَا نَرَاكَ اتَّبَعْكَ أَحَدٌ فِي حَالَةِ الْأَرَادَلِ لَكُمْ فِي بَادِي  
الرَّأْيِ . أَوْ بِأَنَّ الظَّرْفَ يَكْفِيهِ رَائِحةُ الْفَعْلِ ، فَيُجُوزُ فِيهِ مَا لَا يُجُوزُ  
فِي غَيْرِهِ<sup>(٢)</sup> .

والي هذا المذهب ذهب ابن السراج<sup>(٣)</sup>، حيث جوز كون  
السمين بدلين في نحو: "ما أعطيت أحداً درهماً إلا دنقاً، و ما  
أطبت أحداً إلا زيداً عمراً" ، و "ما ضرب أحداً إلا زيداً  
بكراً" . وضعف ابن هالك ما ذهب إليه ابن السراج.

١- مسند فود من الآية ٢٧ .

٢- بشرح الكافية للرضي : ٧٤١٩ .

٣- الأصول : ٢٨٣١٩ .

و "ما ضرب أحد إلا بكر خالدا" ، ف "بكر" إن رفعته  
كان بدلاً من "أحد" ، وإن نصبه كان مستثنى ، "و خالد" مفعول  
لمحذوف . فتعدد المستثنى قد يكون مع تعدد المستثنى منه وقد  
يكون مع اتحاده ) ) أـ .

**المذهب الثاني : التفصيل :**

وأصحاب هذا المذهب قالوا : إن أريد - بما تعدد -  
الاستثناء، لم يجز . وإن أريد البديل جاز .

وذلك بان يكون المستثنى منهما مذكورين ، والمثيان  
بالمثيان ، نحر : " ما ضرب أحد أحدا إلا زيل عمرأ " .

وذلك لأن الاسميين يكرنونهما بدلين مما قبل "إلا"  
فكانهما واقعاً حيثما أبدلاً منهما، أي: كانهما وقعاً قبل "إلا"  
وليس بعثرين. فكذلك قلت: "ضرب زيد عمرًا".  
و مثل هذا عند أصحاب المذهب الأول، ومعدل  
عامل مضمر عن جنس الأول، لا بدلان.

والشدة: لما ضرب أحد أحداً إلا زيد ضرب عمران

وَإِنْ كَانَ الْمُتَشَبِّهُ مِنْهُمَا مُقْلِدِينَ، نَحْنُ نَعْلَمُ مَا ضَرَبَ إِلَيْ

قال في شرح التسهيل : ( قال ابن السراج : فإن استثنى بعد الأفعال التي تتعذر إلى مفعولين ، نحو : " أعطيت " ، قلت : " أعطيت الناس دراهم إلا عمراً " ، ولا يجوز أن تقول : إلا عمراً الدنار ، لأن حرف الاستثناء إنما يستثنى به واحد .

فإن قلت : " ما أعطيت أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً " وأردت الاستثناء ، لم يجز ، فإن أردت البدل جاز ، فأبدلت " عمراً من " أحد " ، وـ " دانقاً " من " درهم " ، كأنك قلت : ما أعطين إلا عمراً دانقاً .

قلت : وحاصل كلامه جواز أن يقال : " ما أعطيت أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً " ، على أن يكون الأسمان اللذان هما بعد إلا " بدلتين منصوبين على الاستثناء لا بد من اقترانه بـ " إلا " ، فكان أشبه شيء بالمعطوف بحرف .

فكم لا يقع بعد حرف معطوفان ، كذلك لا يقع بعد حرف الاستثناء بدلان .

فإن ورد مـ يوهم ذلك ، قدر ناصب للثاني ، كما يقال حافظ للثاني في نحو :

أكُلَّ امْرِئَ تَحْسِبَنَ امْرَأً

وَنَارٌ تَوَقَّدُ بِاللَّلْيَلِ نَاراً<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup> هـ

ـ من المقارب وينسب لأبي دواد ، ونسبة بعضهم لعدي بن زيد .

والشاهد في قوله : " نار " ، حيث حذف المضاف وهو " كل " ، وأبقى المضاف إليه مجروراً كما كان قبل الحذف ، والتقدير : وكل نار .

وانما قدر مجروراً بـ " كل " محدوفة ، ولم يجعل مجرور بالعطف على " أمرئ " المجرور ، كلا يلزم عطف على معنوي عاملين مختلفين ، لأن " امرأ " المجرور معنول له " كل " وـ " امرأ " المنصوب " ناراً " المجرور على " امرئ " المضاف إليه " كـ " وعطفنا " ناراً " المنصوبة على " امرئ " المنصوب معنول له " تحسين " ، على أنه مفعول ثان له ، ومفعوله الأول " كل امرئ " مقدم عليه فلو عطف نـ زـمـ آـنـ عـطـفـ بـ حـرـفـ وـاحـدـ شـيـئـيـنـ معـنـوـلـيـ عـامـلـيـنـ مـخـلـفـيـنـ ، وـذـلـكـ مـمـتـعـ . لأن العاطف نائب عن وهذا مذهب سيبويه والمبرد وابن الشراج وهشام .

وذهب الأخفش والكسائي والنفر ، والزجاج : إلى الجواز .

والتقدير : أتحسين كل امرئ امرأ ، وكل نار نارا ، فحذف المضاف وأبقى المضاف إليه على جره .

ـ من مواضعه : الكتاب : ٦٦/١ ، والأصنعيات ص ١٦١ ، وشرح الكافية الشافية : ٩٧٤/٢ ، والتصريح : ٥٦/٢ .

ـ شرح التسهيل لابن مالك : ٢٩٢/٢ . وينظر : الصبان : ١٥١/٢ .

**المذهب الثالث : الجواز مطلقاً :**

وهو قول جماعة ، منهم الزمخشرى ، قال الصبان : ( وأجاز  
جماعة نصب شيئاً بأداة واحدة ، دون عطف ، وعليه مشى  
صاحب الكشاف في مواضع ، منها : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا  
تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَّهُ ﴾<sup>(١)</sup> )

فقال : إن المستنى الظرف والحال معاً . إن الحصر في كل  
منهما مقصود ، أي : لا تدخلوا في وقت من الأوقات ، على حال  
من الأحوال ، إلا في هذا الوقت على هذا الحال<sup>(٢)</sup> . أ.هـ.

وحجة هؤلاء تشبيه أدلة الاستثناء بواو العطف ، فكما يجوز  
أن يقال : " ضرب زيداً عمراً وبشر خالداً " فذلك يجوز : يقال  
" ما أخذ أحد إلا زيداً درهماً " ؛ و " ما ضرب القوم  
إلا بعضهم بعضاً " .

**المذهب الرابع :**

ذهب بعض النحاة : إلى أنه لا يجوز أن يستثنى بأداة واحدة  
شيئان مطلقاً ، وأن التراكيب التي وردت من ذلك لحن ، ويحكم

١ - سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .

٢ - الصبان : ١٥١/٢ ، وينظر : الكشاف : ٢٤٤/٣ ، وكشف الضرير ص ١٠٩ .

٣ - ينظر : الارتفاع : ٣٠٩/٢ ، والهمجع : ٢٢٦/١ ، والأشاه والنظائر : ٢٧٩/١ .

فسادها على وجه ، ومن هؤلاء الأخفش والفارسي<sup>(١)</sup> .

قال أبو حيان : ( ومنع ذلك الأخفش والفارسي ، تصحيح ما  
فيه من نحو : " ما أخذ أحد إلا زيد درهماً " ، وما ضرب القوم  
إلا بعضهم بعضاً " عند الأخفش " ما أخذ زيد إلا درهماً " ، و " ما  
ضرب : " ما ضرب القوم بعضهم إلا بعضاً " .

وتصحیحه عند الفارسي : " ما أخذ أحد شيئاً إلا زيد درهماً "  
و " ما ضرب القوم أحد إلا بعضهم بعضاً " ، ولم يبين تخرجه ،  
لما كان يجوز أن يكون على البدل ، وجازا على إضمار في الثاني ،  
أي : أحدهما ضرباً بعضاً<sup>(٢)</sup> . أ.هـ .

وما ذهب إليه الجمهور من منع تعدد المستنى بأداة واحدة  
هو ما تميل إليه النفس ، لسلامته من الضعف الذي يعتري غيره من  
المذاهب ، فالحكم بفساد ما ورد من أمثلة لهذا لا يخفى ما فيه من  
اجحاف ، ولأن أدلة الاستثناء ضعيفة ، فلا يستثنى بها شيئاً ،  
لا على وجه البدل ولا على غيره ، فهي تشبيه حرف الجر ، وواو مع  
الهاء لا يصلان إلا إلى معنون واحد ، فكذلك أدلة الاستثناء .

١ - ينظر : الهمجع : ١/٢٢٦ ، والصنف : ١/١٥١ .  
٢ - ينظر : الارتفاع : ٣٠٩/٢ .

**حكم تعدد المستثنى بأداة واحدة مع العطف :**

اتفق النحاة<sup>(١)</sup> على جواز تعدد المستثنى بأداة واحدة مع العطف ، نحو : "قام القوم إلا زيداً وعمرأ" ، و "ضربت القوم إلا زيداً وعمرأ" ، و "مررت بالقوم إلا زيداً وعمرأ" .

\* \* \* \*

### ثالثا : تعدد الحال

تعدد الحال على ضربين :

أددهما : تعددتها لمفردتها .

والثاني : تعددتها لمتعدد .

الضرب الأول : وهو تعدد الحال لمفرد .

تعدد الحال لمفرد إما يكون بعاطف ، وأما يكون بغیر عاطف

فإن كان بعاطف جاز ، نحو قوله : ﴿أَنَّ اللَّهَ يُشَرِّكَ بِيَحِيٍّ  
لَصَادًا بِكَلِمَةٍ مِنْ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنْ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(١)</sup> .

وذكر ابن هشام في الجامع الصغير<sup>(٢)</sup> : أنه يجوز تعدد الحال لمفرد ، واستشهد لذلك بالآية المذكورة ، إلا أنه في أوضح المسالك نقض ذلك الكلام ، حيث قال : ( وليس من تعدد الحال  
نحو : "أَنَّ اللَّهَ يُشَرِّكَ ... الْخَ الآيَة )<sup>(٣)</sup> أهـ .

وعلى لهذا الشيخ خالد بقوله : ( لأن من شرط التعدد  
عليه : عدم الاقتران بالعاطف )<sup>(٤)</sup> أهـ .

١- سورة آل عمران من الآية ٣٩ .

٢- ينظر الجامع الصغير في النحو ص ١٢٢ .

٣- ينظر أوضح المسالك : ٢ / ٢٩٤ .

٤- التسريح : ١ / ٣٨٥ .

وقد يكون التعدد واجباً ، وذلك بعد "إما" و "لا" <sup>(١)</sup>  
نحو قوله تعالى : *إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّيْلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا* <sup>(٢)</sup>  
ونحو : " جاء زيد لا خائفا ولا آسفا " ، " ومن جد فلينفق لا مسرفا  
ولا مقترنا " .

وعلى هذا يمتنع مجىء الحال مفردة بعد "إما" مطلقاً  
وأها : مجئها مفردة بعد "لا" فضرورة .  
قال ابن مالك : ( إفراد الحال بعد "إما" ممنوع مطلقاً ،  
أعتى : في الشر والنظم .

وأها : الإفراد بعد "لا" فمستباح في الشعر، كقول الشاعر:  
*قَبَرَتِ الْغَدَا لَا مُسْتَعِنًا بِعُصَبَةِ*  
*وَلَكِنِ بِأَنْوَاعِ الْخَدَائِعِ وَالْمُكَرِّرِ* <sup>(٣) (٤)</sup> أهـ

١ - وتكون "لا" جيدة مهملة . ينظر الصبان : ١٨ / ٢ .

٢ - سورة الإنسان الآية ٣ .

٣ - من الطويل ، ولم يهد لقاتله .

والشاهد فيه : مجىء الحال بعد "لا" مفردة ، وهذا ضرورة ، لأن الحال إذا  
اتصلت بـ "لا" وجب تكرارها ، مالم تكن الحال جملة فعلية ، نحو : " جاء زيد لا  
يركب فرما " .

من مواضعه : شرح الكافية الشافية : ١ / ٥٤٠ ، والارتفاع : ٢٦٠ / ٢

والهمج : ١٤٨ / ١ ، ٢٤٥ ، والأشموني : ١٨ / ٢ ، والصن : ١٨٣ / ٢ .

٤ - شرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٦٠ ، والأشموني بحاشية الصن : ١٨ / ٢ : ١٨٣ ، ١٨ / ٢ .

وإن كان تعدد الحال لمفرد بغير عاطف ، فقد اختلف فيه

النحو على مذهبين :

**المذهب الأول : الجواز :**

وهو مذهب الجمهور ، واختاره كثير من النحواء ، منهم ابن جنى وابن مالك وابن هشام ، وغيرهم ، وصححه السيوطي <sup>(١)</sup>

واحتجوا لذلك : بأن الحال تشبه الخبر . في كونها "تحكُّماً بها في المعنى على صاحبها ، وإن كان الحكم في الخبر نصرياً وفي الحال تبعياً .

وتشبه النعت في إفهام الاتصال بصفة ، وإن كان ذلك نصرياً في النعت ، وطبعاً في الحال ، إذقصد به تغيير الفعل بيان كيفية وقوعه <sup>(٢)</sup> .

قال ابن مالك : ( للحال شبه بالخبر ، وشبه بالنعت ، فكما جاز أن يكون للمبتدأ الواحد ، والنعت الواحد خيراً فصاعداً ، والنعت فصاعداً ، فكذلك يجوز أن للام اسم الواحد حلاً فصاعداً ، فيقال : " جاء زيد راكباً مفارقاً عامراً مصاحباً عمراً " . كما يقال في الأخبار : " زيد راكب مفارقاً عامراً مصاحباً عمراً " .

مسراً وفي النعت : مررت بـ رجل راكب مفارقاً عامراً مصاحباً

١ - ينظر الهمج : ١ / ٢٤٤ .

٢ - ينظر الصبان : ٢ / ١٨٣ .

قال ابن يعيش : ( واعلم قد يكون للإنسان الواحد حالان فصاعدا ، لأن الحال خبر ، والمبتدا قد يكون له خبران فصاعدا .

فتقول : " هذا زيد وافقا ضاحكا متخدنا "

ولا يجوز ذلك إن تضادت الأحوال ، نحو : " هذا زيد قائمما قاعدا " ، كما لا يجوز مثل : هذا زيد قائم قاعد .

فإن أردت أن تسألك من الحالين حالا واحدة ، جاز ، كما يجوز أن تسألك من الخبرين خبرا واحدا .

فتقول : " هذا الطعام حلو حامضا " ، كأنك أردت : هذا الطعام مذاقا ، فسكتت من الحالين معنى ، كما تقول في الخبر : " هذا حلو حامض " <sup>(١)</sup> أه .

**المذهب الثاني** : المぬع وهو مذهب جماعة من النحاة <sup>(٢)</sup> ، ومنهم الفارسي وابن عصفور ونسبة أبو حيان إلى كثير من المحققين .

واحتاجوا لمذهبهم بأن الفعل الواحد لا ينصب أكثر من حال

صاحب عمرها <sup>(٣)</sup> أه .

وذكر ابن مالك أن من هذا النوع قراءة الحسن واليزيدى : " حافظة رافعة " <sup>(٤)</sup> بالنصب .

قال في عمدة الحافظ : ( هما حالان ، وهو ليس بوقعيتها كاذبة ) <sup>(٥)</sup> حال آخر ، أى إذا وقعت الواقعة صادقة الواقعة حافظة رافعة ، ففي هذه ثلاثة أحوال ، ومثله : " مررت بزيد جالسا متكتلا ضاحكا ، وإن شئت أن تأتي عشرة أحوال ، كما أن لك للمبتدا من الأخبار بما شئت ) <sup>(٦)</sup> أه .

ومنه قول الشاعر :

عَلَى إِذَا مَا جِئْتُ لَيْلَى بِخُفْيَةٍ

زِيَارَةً بَيْتِ اللَّهِ رَجْلَانْ حَافِيَا <sup>(٧)</sup>

ويشترط لجواز ذلك : أن لا تضاد الأحوال .

١ - شرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٤٨، ٣٤٩ .

٢ - سورة الواقعة الآية ٣ .

٣ - سورة الواقعة الآية ٢ .

٤ - ينظر شرح عمدة الحافظ ص ٣٤٧ ، ٣٤٨ .

٥ - من الطويل ، ولم أعد لقتله .

اللغة : " رجلان " و " ماضيا " و " حافيها " غير منعد .

والشاهد : في قوله : " رجلان حافيها " من غافل الرءبة .

والتقدير : على زيارة بيته حال كوني رجلان حافيها .

ويتحمل أن يكون حالين من ياء المتكلم المجرورة - " على " .

والأنسب الأول ، وقال بعضهم : هو معين ، لأن صفة النذر مقيدة على رجلان حافيها .

من مواضعه : معنى الليب : ٢ / ٥٣٣ ، والتصریح : ١ / ٣٨٥ ، والأشمونی : ٢ / ١٨٤ .

واحدة ، يقاس على الظرف .

وجعلوا نحو قولهم : " جاء زيد مسرعاً ضاحكاً " ، الحال الأول فقط ، و " ضاحكاً " صفة لـ " مسرعاً " ، أو حالاً من الضمير المستكן فيه ، فتكون حالاً متداخلة .

واسنى ابن عصفور الحال المنصوبة بأفعال التفضيل ، فإنه يعمل في حالين ، نحو : " هذا بسراً أطيب منه رطباً " .  
ورد بأن قياس الفعل على الظرف في هذا ممتنع ، لأنه قياس مع الفارق .

قال في شرح التسهيل : ( وزعم ابن عصفور أن فعلاً واحداً لا ينصب أكثر من حال واحد ، لصاحب واحد ، قياساً على الظرف .  
وقال : كما لا يقال : قمت يوم الخميس يوم الجمعة ، لا يقال : جاء زيد ضاحكاً مسرعاً .

واسنى الحال المنصوبة بأفعال التفضيل ، نحو : " زيد راكباً أحسن منه ماشياً " .

قال : فجاز هذا كما جاز في الظرف : " زيد اليوم أفضل منه غداً " ، و " زيد " خلفك أسرع منه أمامك .  
ثم قال : وصح ذلك في أفعال التفصيل ، لأنه قام مقام فعلين .

الاترى أن معنى قوله : " زيد اليوم أفضل منه غداً " : زيد فضله اليوم على فضله غداً .

قلت : تنظير ابن عصفور : " جاء زيد ضاحكاً مسرعاً " بـ " قمت يوم الخميس يوم الجمعة " ، لا يليق بفضلة ، ولا يقبل من مثله ، لأن وقوع قيام واحد في يوم الخميس ، ويوم الجمعة محال .

وووقع مجىء واحد في حال صحك وحال إسراع ، غير محال . وإنما نظير : " قمت يوم الخميس يوم الجمعة " : " جاء زيد ضاحكاً باكياً " ، لأن وقوع مجىء واحد في حال صحك وحال بكاء محال ، كما أن وقوع قيام واحد في يوم الخميس ويوم الجمعة محال .

ولكن المشرفي قد ينبو ، واللاحقى قد يكتب .

على أنه يجوز أن يقال : " جاء زيد ضاحكاً باكياً " ، وإذا قصد أن بعض مجئه في حال صحك ، وبعضه في حال بكاء<sup>(١)</sup>  
**الضرب الثاني** - من ضربى تعدد الحال - : تعددها لمتعدد .

وهذا الضرب فيه تفصيل ، فينظر في الحال المتعدد ، إن اتحد لفظه ومعناه ، جمع ، والمراد بالجمع : ما يقابل التفريق ،

١- شرح التسهيل لابن مالك : ٣٤٩ / ٢ .

فيشمل الشيئه .

فالشيئه نحو قوله - تعالى : ﴿ وَسَخْرَ لَكُمُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ  
ذَاتِيْنِ ﴾<sup>(١)</sup> .

والأصل : دانيا ودانيا ، فلما اتفقا لفظاً ومعنى صنيا ، لا يضر  
اختلافهما في التذكير والتأنيث .

والجمع نحو قوله - تعالى : " وَسَخْرَ لَكُمُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ  
وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ﴾<sup>(٢)</sup> ، فـ " مسخرات " .  
حال مؤكدة لعاملها ، وجمعت لاتفاقها لفظاً ومعنى<sup>(٣)</sup> .

وإنما اختير الجمع ، لأنـه - حينـذ - أحـضر ، سـواء أـكان  
العامل واحداً وعمل في غير الحال كذلك ، نحو : " جاء زيد وعمرو  
راكبين " ، أو عمله مختلف ، نحو : " جاء زيد وضربت عمرا  
راكبين " ، أو العمل متـحد ، نحو : " جاء زيد وذهب عمرو  
مسـرعـين " .

والظاهر أنـ العامل في الحال عند تعدد العامل ، مجموع

العاملـ ، أو العـاملـ ، كـلا يـلزم اجـتماع عـاملـينـ ، أو عـاملـ عـلة  
عـمولـ واحدـ .

وهل الجـمع في ذـلك واجـبـ ، أولاـ ؟ اـستـظهـرـ العـربـيـ  
الـوجـوبـ ، ثـمـ نـقـلـ عنـ الرـضـيـ أـنهـ قـالـ : لـاـ أـمـنـعـ مـنـ الشـرـيقـ ، نحوـ :  
ـلـقيـتـ رـاكـباـ زـيـداـ رـاكـباـ " ، أـوـ " لـقيـتـ زـيـداـ رـاكـباـ رـاكـباـ " <sup>(١)</sup> .

إنـ اـخـتـلـفـ لـفـظـ الـحـالـ وـمـعـاهـ ، فـرقـ بـغـيرـ عـطـفـ ، نحوـ :  
ـلـقيـتـ زـيـداـ مـصـعدـاـ مـنـ حـدـراـ " .

ويـقـدرـ الـحـالـ الـأـولـ مـنـ الـحـالـيـنـ لـلـثـانـيـ مـنـ الـأـسـمـيـنـ ، ويـقـدرـ  
الـثـانـيـ مـنـ الـحـالـيـنـ لـلـأـولـ مـنـ الـأـسـمـيـنـ ، ليـتـصـلـ أـحـدـ الـحـالـيـنـ  
بـصـاحـبـهـ ، وـلـاـ يـعـدـلـ عـنـ هـذـاـ إـلـاـ لـقـرـيـنـهـ <sup>(٢)</sup> .

وهـذاـ مـذـهـبـ الـجـمـهـورـ ، وـوـجـهـوـهـ بـأـنـ فـيـهـ اـتـصالـ أـحـدـ  
الـحـالـيـنـ بـصـاحـبـهـ ، عـودـ ماـ فـيـهـ مـنـ ضـمـيرـ إـلـىـ أـقـرـبـ مـذـكـورـ ، وـاغـتـفـرـ  
الـفـسـالـ الثـانـيـ وـعـودـ ضـمـيرـهـ إـلـىـ الـأـبـعـدـ ، إـذـ لـاـ يـسـتـطـاعـ غـيرـ ذـلـكـ .

وـقـالـواـ : يـتـعـيـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ إـنـ خـفـيفـ الـلـبـسـ <sup>(٣)</sup> .

١ - يـنظـرـ : حـاشـيـةـ الصـبـانـ : ٢ / ١٨٤ .

٢ - يـنظـرـ : التـصـرـيـحـ بـمـضـمـونـ التـوـضـيـحـ : ٢ / ٣٨٦ ، وـيـنظـرـ : مـعـنىـ الـلـيـبـ : ٦٤٧ / ٢ .

٣ - يـنظـرـ : شـرـحـ السـهـيلـ لـابـنـ مـالـكـ : ٢ / ٣٥٠ ، وـالـهـمـعـ : ١ / ١٤٤ ، الأـشـمـونـيـ بـحـاشـيـةـ  
الـصـبـانـ : ٢ / ١٨٤ ، ١٨٥ .

١ - سـورـةـ إـبـرـاهـيمـ مـنـ الـآـيـةـ ٣٣ـ .

٢ - سـورـةـ النـحلـ مـنـ الـآـيـةـ ١٢ـ وـهـيـ قـرـاءـةـ الـجـمـهـورـ . يـنظـرـ الـبـرـ الـمـحيـطـ : ٥ / ٤٧٩ .

٣ - يـنظـرـ : التـصـرـيـحـ بـمـضـمـونـ التـوـضـيـحـ : ١ / ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ١٨٤ / ٢ ، وـالـصـبـانـ : ٢ / ١٠٩ .

وذهب قوم إلى عكس هذا الوجه إن أمن اللبس .

واختاره السيوطي مراعاة للترتيب ، قال في الهمم : (وفي التمهيد : العرب تجعل ما تقدم من الحالين للفاعل الذي هو متقدم ، وما تأخر للمفعول ، ولو جاز الأخير للأول لجاز ، وما لم يلبس .  
قال أبو حيان : وهذا الذي ذكره صاحب التمهيد ، مخالف لما قرره غيره .

قلت : وهو المختار عندي ، ومنه قوله :

**خَرَجَتْ بَهَا أَمْشِي تَجْرُّ وَرَاءَنَا**

**عَلَى أَثْرِنَا ذَبِيلٌ مِرْطٌ مُرْحَلٌ<sup>(١)</sup>**

١ - من الطربيل ، فائله أمرؤ القيس ، والبيت بديرانه ص ٤١ .

اللغة : المرط - بكسر الميم : وسكن الراء - كسر من حز ، أو صور و " المرحل " الذي فيه علم ، أي : خطوط ، والمعنى : أخرجتها من خدرها ، حال كوني ماشيا ، وحال كونها جارة على أثرى قدمى وقدميها ذيل مرطها ، لمعنى الآخر عن القافلة ، فصدا للستر .

والشاهد في قوله : " أمشي تجر " ، فإنها جملتان كل منها في محل نصب حال قوله : " أمشي " صاحبها تاء المتكلم قوله : " تجر " صاحبها الهاء في قوله : " بها " .

وقد جاءت الحال على الترتيب لأمن اللبس ، وذلك بوجود قرينه ، لأن قوله : " أمشي " مذكر وقوله : " تجر " مؤنث ، والحال يلزم أن يطابق صاحفه فالسامع لا يغفل عن إعادة المذكر للمذكر والممؤنث للمؤنث .  
من مواضعه : الارتشاف : ٣٥٩/٢ ، مغني الليب : ٦٤٧/٢ ، وأوضاع السالم من التصريح : ٣٨٧/١ ، وشرح المعلقات السبع للمرزوقي ص ٢٧ .

ف " أمشي " لأول الأسمين ، و " تجر " لثانيهما<sup>(١)</sup> أه .

ومذهب الجمهور هو ما تميل إليه النفس ، لأنه يترتب عليه كون أول الحالين غير مفصل من صاحبه ، وعود الضمير على أقرب مذكور ، ويترتب على المذهب الآخر انفصال الحالين عن صاحبيهما ، وعود الضمير إلى أبعد المذكورين .

قال ابن مالك : ( وينبغى عند التفريق أن تجعل أول الحالين ثاني الأسمين ، وآخرهما لأولهما ، ويعنين ذلك إن خفيف اللبس ، لأنه إذا فعل ذلك اتصل أحد الوصفين بصاحب ، وعاد ما فيه من ضمير إلى أقرب المذكورين ، واغتفر انفصال الثاني ، وعود ما فيه من ضمير إلى أبعد المذكورين ، إذ لا يستطيع غير ذلك ، مع أن اللبس مأمون حينئذ .

وأما إذا جعل أول الحالين لأول الأسمين ، وآخرهما لثانيهما ، فإنه يلزم انفصال الموصعين معا ، والأصل اتصالهما معا لكنه متعدر فيهما ، ممكن في أحدهما ، فلم يعدل عن الممكن مما يقتضيه الأصل ، الأصل ، إلا إذا امنع مانع ، وأمن اللبس ، كقوله : خرجت بها أمشي تجر ... الخ .

١ - الهمم : ٢٤٤/١ ، ٢٤٤ ، ٢٢٥ ، وينظر : الارتشاف : ٣٥٩/٢ ، والصبان : ١٨٤/٢ .

ومثله :

لِقَى ابْنِي أَخْوَيْهِ خَائِفًا

مُنْجَدِيَهُ فَأَصَابُوا مَغَنِمًا <sup>(١)</sup>

وَمِنْ الْجَائِي عَلَى مَا يَنْبَغِي ، قَوْلُهُ عُمَرُ بْنُ كَلْثُومٍ :

وَإِنَّا سَوْفَ تُدْرِكُنَا الْمَنَايَا

مُقَدَّرَةً لَنَا وَمُقَدَّرِينَا <sup>(٢) (٣)</sup> أَهـ

١ - من الرمل ، ولم أهتد لقائله .

اللغة : منجديه : مغيشه ، وهو تشية منجد ، اسم فاعل من أنجد و "أصابوا مغنمًا" : نالوا غنيمة .

والشاهد في قوله : " خائفا منجديه " ، حيث وقع " خائفا " حالا من " أبني " ، و " منجديه " حالا من أخوية ، فجعل أول الحالين لأول الأسمين وثانيهما لثاني الأسمين .

من مواضعه : شرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٥٠ ، وشرح ابن عقيل : ١ / ٦٥٢ ، والأشموني : ٢ / ١٨٤ ، وشرح الشواهد الصغرى للعیني بهامش الأشموني : ٢ / ١٨٤ .

٢ - من الواffer ، وقائله عمرة بن كلثوم كما ذكر .  
والشاهد في قوله : " مقدرة لنا ومقدرينا " ، حيث جاء قوله : " مقدرة " حالا من المنايا ، قوله : " مقدرينا " حالا من النساء في قوله : " تدر كنا " ، وجعل أول الحالين لثاني الأسمين ، وثانيهما لأول الأسمين .

وهذا على مذهب الجمهور ، ولا يعدل عنه - عندهم - إلا إذا منع مانع وأمن اللبس : ومن مواضعه : شرح القصائد السبع للأنباري ص ٣٧٤ ، وشرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٥٠ والحزنة : ٣ / ١٧٧ ، والصياغ على الأشموني : ٢ / ١٨٥ .

٣ - شرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٥٠ .

وقوله :

عَهِدتُ سُعَادَ ذَاتَ هَوَى مُعْنَى

فَرِدْتُ وَعَادَ سُلُوانًا هَوَاهَا <sup>(١)</sup>

\* \* \* \*

١ - من الواffer . ولم أهتد لقائله .

اللغة : ذات هوى : صاحبة عشق . و " سلوانا " : سلوا ونسiana .

المعنى : كنت أنا وسعاد متحابين ، فأما أنا فصرت إلى ازدياد المحبة ، وأما هي فعاد هوها نسيانا .

والشاهد في قوله : " ذات هو معنى ، فإنها حالان ، قوله : " ذات هو " حال من " سعاد " ، قوله :

" معنى " حال من النساء في " عهدت " ، فجاء بالحالين على عكس ترتيب صاحبها .

وهذا هو الأكثر ، وعليه الجمهور ، كما ذكر في الشاهد الذي قبله .

من مواضعه : أوضح المسالك : ٢ / ٢٩٥ ، ومعنى الليب ٢ / ٦٤٧ ، والتصريح : ١ / ٣٨٦ .

### المبحث الثالث

#### ما امتنع تعدده

وهو : الظرف إذا كان من نوع واحد .

إذا كان الظرف من نوع واحد امتنع تعدده ، لأن الفعل لا يعمل في ظرفين ، فلا يقال - مثلاً - : " قمت يوم الخميس يوم الجمعة " ، لأن وقوع قيام واحد في يوم الخميس ، ويوم الجمعة محال .

وكذا : " جلست أمامك خلفك " ، لأن وقوع جلوس واحد في مكانين محال <sup>(١)</sup> .

وذكر السيوطي : أن النحاة اتفقوا على أن الفعل لا يعمل في ظرفين . قال في الأشباء والنظائر : ( الظرف تعدده ممتنع بلا خلاف فقد اتفقوا على أن الفعل لا يعمل في ظرفين ... ولهذا قالوا في قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ يَنْفَعُكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ ﴾ <sup>(٢)</sup> ، لا يصلح أن يكون " إذ " ظرافاً لـ " ينفع " ، لأنه لا ي العمل في ظرفين <sup>(٣)</sup> ) . أهان كأن الظرفان من نوعين ، أو كانوا من نوع واحد وكان

الثاني تابعاً للأول ، أو كان العامل اسم تفضيل ، أو كان الظرف الأول أعم من الثاني ، جاز التعدد .

قال ابن هشام - في شرح بنت سعاد - : ( يجوز تعدد الظرف إذا كان من نوعين ، نحو : " صليت يوم الجمعة أيام المنبر " .

فأما إذا كان الظرفان من نوع واحد ، فلا ي العمل فيهما عامل واحد ، إلا على أن يكون الثاني تابعاً <sup>(١)</sup> للأول ، أن العامل اسم تفضيل ، وذلك لأنه في قوة عاملين ، قوله : " زيد يوم الجمعة خير منه يوم الخميس " . وذكر ابن عصفور أن مذهب سيبويه <sup>(٢)</sup> ، وأنه يجوز أيضاً التعدد مع الاتفاق ، إذا كان الزمان الأول أعم من الثاني نحو : " لقيته يوم الجمعة غدوة " .

وأنه يجوز نصب الظرفين بـ " لقيت " لا على أن الثاني بدل بعض من كل ، ذلك لأنه أجاز : " سير عليه يوم الجمعة غدوة " ، برفع " اليوم " ، ونصب " غدوة " ، ولو كان بدلًا منه لتبعده في اعرابه ، واستدل بقوله :

١ - كقوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحِسْرَةِ إِذْ قُصُّ الْأَمْرُ ﴾ سورة مريم من الآية ٣٩ ، وقول الشاعر .  
٢ - ينظر الكتاب : ٢٢٣/١ .

١ - ينظر شرح التسهيل لابن مالك : ٢ / ٣٤٩ ، والأشباء : ١ / ٢٧٩ .

٢ - سورة الزخرف من الآية ٣٩ .

٣ - ينظر الأشباء والنظائر : ١ / ٢٧٩ " يصرف " .

فَتَرَدَّ يَوْمًا سَفَارِ تَجِدُ بِهَا

**أَدِيْمَ بِرِمَيْ الْمُسْتَجِيزَ الْمُغَورَاءَ<sup>(١)</sup>**

شعلى "ترد" إلى "متى" ، "يوما" لما كانت "متى" مشتملة على اليوم لعمومها ، ولا يكون "يوما" طبقاً بـ "تجد" لأن "سوار" نصب بـ "ترد" ، فيلزم الفصل بين العامل ومعمول بالأجسبي<sup>(٢)</sup> أـهـ

فتعين أن يكون قوله " : يوماً " ظرف ثانياً لـ "ترد" <sup>(١)</sup> .  
 قال البغدادي : ( فإن قلت : لا يجوز تقديم معمول الفعل  
 المذكورة باللون .  
 قلت : "متى" لتضمنه حرف الشرط ، صار له الصدارة ،  
 وهو مقدم على عامله أبداً ، فتون التوكيد إنما لحقت عامله بعد  
 اخبار تقديمها عليه ، على أن الراوية كما في صحاح الجوهري  
 وغيره : متى ما ترد يوماً ) <sup>(٣)</sup> أـهـ .

\* \* \* \*

١ - من الطويل . وقلله القرىدق . والبيت بمعناه : ٢٨٨/١ . برواية : "متى ما ترد  
 يوماً ... الخ" .

واما ذكره ابن عثيمين - وتبصره ابن هشام في المغني وشرح الشلود - من آدبيه  
 أنشى هذا البيت ، فيه نظر ، فلم أخثر عليه في الكتاب ، وقال البغدادي : ( لم  
 يشتد سيريه في كتبه ، ولا السير في شرحه ) أـهـ . شرح أبيات مغني الـ

٢٤٦/١

اللغة : "الورود" : الإيذان إلى الماء . وـ "سوار" - بوزن قظام : ما لبني مازن بن  
 مالك بن عمرو بن تميم . وـ "أدبيهم" ويردهم عنها . "المستجير" : المشي  
 "المعور" : المردود عن الماء . وروى : متى ما ترد ... " .

وروى : "المعور" ، وهو الذي أورد إيله في الهاجرة فاقام ليبرد .  
 والشاهد في قوله : "من تردد يوماً" ، حيث نصب "متى" ، وـ "يوماً" على الظرفية ،  
 عاملها "ترد" وجائز تعددهما .

من مواضعه : مجاز القرآن : ٢٢٨/٢ ، ومغني الـ : ٩٧/١ ، وشرح شلود  
 الذهب ص ٩٦ ، وشرح شواهد المغني للسيوطى : ٢٨٥/١ ، وشرح أبيات مغني  
 الـ : ٢٤٦/١ .

٢ - ينظر : شرح بانت معاد ص ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، وينظر : مغني الـ : ٩٧/١ ، وشرح شواهد  
 المغني للسيوطى ٢٨٦/١ ، وشرح أبيات مغني الـ للبغدادي : ٢٤٦/١ .

١ - ينظر : مغني الـ : ٩٧/١ .  
 ٢ - شرح أبيات مغني الـ للبغدادي : ٢٤٦/١ .

## خاتمة

وبعد :

- ٤- إذا كان الممنوع نكرة ، تعين الإتباع في الأول من نوعه الشخص ، وجاز فيباقي القطع .
- ٥- إذا اختلف معانى النعوت ، جاز عطف بعضها على بعض ، وإذا كانت المعانى متقاربة لم يكن العطف مختاراً ، وإن اتفقت المعانى ، امتنع العطف ، لأنه يؤدى إلى عطف الشيء على نفسه .
- ٦- أجاز بعض العلماء - كالزمخشري والفارس - تعدد عطف البيان ، وذكر أبو حيان أنه لم ينْقُل عن النحاة شيئاً ، في جواز تعدده ، أو عدم جوازه .
- ٧- يجوز أن يكرر الإبدال البداء ، عند من أثبته . وأثبت هذا النوع من العلماء ، سيبويه وغيره ومن لم يثبت هذا النوع ، جعله مما حذف منه حرف العطف .
- ٨- أن أبو حيان : ذكر أنه لا يوجد نص عن أحد من النحاة يعرفه ، في جواز التكرار أو عدم جوازه ، لكل من بدل الكل ، وبدل البعض ، وبدل الاستعمال .
- ٩- أن مذهب الجمهور : جواز تعدد الخبر لمبتدأ واحد وصح هذا المذهب كثير من العلماء ، قياساً على جواز تعدد النعت

فمن خلال دراستي لظاهرة التعدد ، التي قمت بجمع شعب المترافق في بطون كتب التراث ، عرضتها مدعومة بأيات كتاب الله تعالى وبعض كلام العرب ، فاقشت آراء العلماء فيها مصوراً ما رأيت صوابه ، استطعت أن أخرج بعض النتائج التي كان من أهمها :

- ١- أن النحاة اتفقوا على جواز تعدد النعت .
- ٢- يفرق نعت غير الواحد إذا اختلف ، باللواو خاصة بإجماع النحاة ، لأنها الأصل في ذلك .
- وإن اتفق نعت غير الواحد جمع ، ويغلب التذكير والعقل وجوباً عند الشمول ، ويختار عند التفصيل .
- ٣- أن النعوت إذا تعددت لمنعوت واحد ، وتعين مسماه بدونها ، جاز إتباعها كلها ، وجاز قطعها كلها ، وجاز الجمع بين القطع والإتباع ، بشرط تقديم المتبوع على المقطوع .
- ويجب إتباعها كلها ، إذا كان الممنوع لا يعرف إلا بها .
- وإن تعين بعضها ، جاز فيما عدا هذا البعض الذي تعين به القطع والإتباع .

ومنع ابن عصفور وكثير من المغاربة ، تعدد الخبر لمبدأ واحد ، وجعلوا الأول فيه خبرا ، والباقي صفة للخبر مبتدأ مقدر .

وفصل بعض العلماء : فقال : إن اتحدت الأخبار في الإفراد والجملة ، جاز التعدد ، وإن اختلف ، امتنع التعدد .

وذهب بعض العلماء إلى قصر الجواز ، على ما تعدد لفظ دون معنى ، نحو : " الرمان حلو حاض " .

١٠ - يجوز أن يتعدد الخبر ، لتعدد المخبر عنه ، نحو : " بنوز فقيه ونحوئ وكاتب " ، واعتراض ابن هشام أن يكون نحو

هذا من التعدد ، لوجود حرف العطف ، وجعل الثاني تابعا .  
١١ - ذهب الجمهور : إلى أنه لا يجوز تعدد المستحب بأداة واحدة دون عطف .

وذهب جماعة من النحاة - منهم ابن السراج - إلى أنه إذا أردت بما تعدد الاستثناء ، لم يجز التعدد ، وإن أردت بالبدل ، جاز التعدد ، وضعف ابن مالك هذا المذهب ، ولأنه للأسم الثاني عاملاً محدداً .

١٢ - ذهب الجمهور : إلى جواز تعدد الحال لمفرد ، بغير عاطف ، واختصار مذهبهم كثير من النحاة ، وصححه السيوطي ، وذهب الفارسي وابن عصفور إلى منع هذا محتججين بأن الفعل لا يناسب أكثر من حال ، قياسا على الظرف ، وجعلوا الحال الثاني صفة للأول ، أو حالا من التضير المستحسن فيه . ورد ابن مالك هذه المذهب .

وأجاز جماعة من النحاة - منهم الزمخشرى - تعدد المستحب مطلقاً .

وذهب جماعة - منهم الأخفش والفارسي - إلى منع التعدد مطلقاً ، وحكموا بفساد التراكيب التي وردت من ذلك .

والصواب - في المسألة - رأى الجمهور ، لسلامته من الضعف الذي تطرق إلى غيره من المذاهب .

١٢ - يجوز أن يتعدد الحال لمفرد ، إذا كان بعاطف .

وذهب ابن هشام : إلى أن من شرط جواز التعدد ، عدم الاقتران بعاطف .

١٣ - أنه يجب تعدد الحال بعد " إما " ، و " لا " .

١٤ - ذهب الجمهور : إلى جواز تعدد الحال لمفرد ، بغير عاطف ، واحتقار مذهبهم كثير من النحاة ، وصححه السيوطي ، وذهب الفارسي وابن عصفور إلى منع هذا محتججين بأن الفعل لا يناسب أكثر من حال ، قياسا على الظرف ، وجعلوا الحال الثاني صفة للأول ، أو حالا من التضير المستحسن فيه . ورد ابن مالك هذه المذهب .

١٥- إذا تعدد الحال لمتعدد ، واتحد لفظه ، ومعناه ، جمع مصعداً منحدراً .  
وإن اختلف فرق بغير عطف ، نحو : " لقيت زيداً

ومذهب الجمهور - في نحو المثال السابق - أن يقدر الحال الأول للثاني من الأسمين ، ويقدر الحال الثاني للأول من الأسمين .

وذهب قوم إلى عكس هذا ، واحتاره السيوطي مراعاة للترتيب .

١٦- يمتنع تعدد الظرف إذا كان من نوع واحد ، باتفاق النهاة ، لأن الفعل لا يعمل في ظرفين .

فإن كان الظرفان من نوعين ، أو كأنهما من نوع واحد والثاني تابع للأول ، أو كان الأول أعم من الثاني ، أو كان العامل اسم تفضيل ، جاز التعدد .

هذا ، والله أسأل أن ينفع بهذه العمل ، وأن جعله خالصاً لوجهه الكريم .

وصل اللهم على سيدنا محمد . وعلى آله وصحبه وسلم .

المصادر والمراجع  
القرآن الكريم

- |     |  |
|-----|--|
| ١ - | ارتشف الضرب من لسان العرب لأبي حيان - تحقيق الدكتور / مصطفى أحمد التماس - طبعة النسر الذهبي الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .                      |
| ٢ - | الأشاه والنظائر للسيوطى - تحقيق / طه عبد الرءوف سعد - مكتبات الكليات الأزهرية - طبعة ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .                                    |
| ٣ - | إصلاح الخلل الواقع في الجمل للبطليوس - تحقيق الدكتور / حمزة عبده النشرتى - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م - الناشر : دار المريخ - الرياض . |
| ٤ - | الأضمعيات مختارات أبي سعيد عبد الملك بن قریب الأصمى - تحقيق الدكتور / عمر فاروق الطباع - دار القلم للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .        |
| ٥ - | الأصول في النحو لابن السراج - تحقيق الدكتور / عبد الحسين الفتلى - مؤسسة الرسالة - بيروت - الثالثة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .                       |
| ٦ - | الإفصاح في شرح أبيات مشكلة الإعراب للفاروقى - تحقيق سعيد الأفغنى - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤١٩ هـ ١٩٨٨ م .               |

- ٧

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام - تحقيق الشيخ  
محمد محى الدين - المكتبة العصرية - صيدا - بيروت - طبعة  
١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.

- ٨

البحر المحيط وبها مشهدة النمير الماد لأبي حيان نفسه . والدلل القبطية  
من البحر المحيط للإمام تاج الدين الحنفي - طبع بالتصوير عن  
طبعه مولاي السلطان عبد الحفيظ - سلطان المغرب هـ ١٣٢٨  
- الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م - دار الفكر للطباعة  
والنشر والتوزيع .

- ٩

البيان والتبين للجاحظ - تحقيق / عبد السلام هارون -  
الناشر : مكتبة الخانجي .

- ١٠

تعليق الفراند على تسهيل القوانين للدماميني - تحقيق  
الدكتور / محمد عبد الرحمن المفدي - مطبع الفرزدق التجارية  
- الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .

- ١١

تفسير البيضاوى - من دون ذكر طبعة ولا تاريخ .

- ١٢

التفسير الكبير للإمام الرازى - الطبعة الثانية - الناشر دار الكتب  
العلمية - طهران .

- ١٣

الجامع الصغير في التحرر لابن هشام - تحقيق الدكتور / أحمد  
محمود الهرمي - مطبعة دار التأليف ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .

الناشر مكتبة الخانجي .

- ١٤ - حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك - مطبعة عيسى الحلبي وشركاه بمصر .
- ١٥ - حاشية يس على شرح التصريح - مطبعة عيسى الحلبي - مصر .
- ١٦ - حسان بن ثابت حياته وشعره - للدكتور / إحسان النصر - دار الفكر - بيروت .
- ١٧ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب - للشيخ / عبد القادر بن عمر البغدادى - تحقيق / عبد السلام هارون - مطبعة المدى - الناشر مكتبة الخانجي - مصر .
- ١٨ - الخصائص لابن جنى - تحقيق / محمد على النجار - طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ .
- ١٩ - ديوان أمرؤ القيس - دار صادر - بيروت .
- ٢٠ - ديوان حسان بن ثابت - تحقيق الدكتور / سيد حنفى حسين - دار المعارف .
- ٢١ - ديوان الفرزدق لآلوسى - دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٢٢ - سر صناعة الإعراب لابن جنى - دراسة وتحقيق الدكتور / حسن هندawi - دار القلم - دمشق - الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ - م ١٩٩٣

- |    |   |
|----|---|
| ٢٧ | شرح التصریح علی التوضیح للشیخ / خالد الأزہری ، بهامش<br>حاشیة الشیخ / یس - مطبعة عیسی الحلبی وشركاه - مصر .                                       |
| ٢٨ | شرح شدور الذهب فی معرفة کلام العرب لابن هشام - تحقیق<br>الشیخ محمد محی الدین - من دون ذکر اسم المطبعة والتاریخ .                                  |
| ٢٩ | شرح شواهد المغنى للسیوطی - تصحیح وتعليق الشیخ / محمد<br>محمود الشنقطی - منشورات دار مکتبة الحیاة - بیروت .  |
| ٣٠ | شرح ابن عقیل علی الفیة ابن مالک - تحقیق الشیخ / محمد<br>محی الدین - منشورات المکتبة العصریة - صیدا - بیروت .                                      |
| ٣١ | شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ لابن مالک - تحقیق<br>د / عبد المنعم احمد هریدی - مطبعة الأمانة - الأولى - مصر<br>(بدون تاریخ) .                       |
| ٣٢ | شرح القصائد السبع الطرق لأبی بکر الأنباری - تحقیق<br>عبد السلام هارون - الطبعة الثانية - دار المعارف - مصر .                                      |
| ٣٣ | شرح قصيدة کعب بن زهیر لابن هشام - تحقیق<br>الدکتور / محمود حسن ابر ناجی - مؤسسة علوم القرآن -<br>دمشق - بیروت - الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٢ م . |
| ٣٤ | شرح قطر الندى وبالصدی لابن هشام - تحقیق الشیخ / محمد<br>محی الدین - مکتبة الرياض الحدیثة - الرياض .   |

- |    |   |
|----|---|
| ٢٣ | سیل المهدی - تحقیق شرح قطر الندى - للشیخ محمد معیس<br>الدین عبد الحبیب - مکتبة الرياض الحدیثة - الرياض .  |
| ٢٤ | شرح آیات معنی الیب للبغدادی - تحقیق / عبد العزیز بن ریاح<br>- وأحمد يوسف دقاق -الجزء الأول - الطبعة الثالثة<br>١٤٠٧ھ / ١٩٨٨م . والجزء الثاني - والطبعة الأولى<br>١٣٩٣ھ / ١٩٧٠م - دار المأمون للتراث - بیروت . والجزء<br>الثالث الطبعة الثانية ١٤١١ھ / ١٩٩١م دار الشفافۃ العربیة -<br>بیروت . والجزء الرابع الطبعة الثانية ١٤١٤ھ / ١٩٩٣م -<br>دار الشفافۃ العربیة - بیروت . والجزء الخامس والسادس -<br>والطبعة الأولى ١٣٩٨ھ / ١٩٧٨م - دار المأمون للتراث -<br>دمشق للتراث - دمشق ، وبیروت والجزء الثامن - الأولى<br>١٤٠١ھ / ١٩٨١م - دار المأمون للتراث - دمشق وبیروت |
| ٢٥ | شرح الأشنونی علی الفیة ابن مالک بحاشیة الصبان - مطبعة<br>عیسی الحلبی وشركاه - مصر .   |
| ٢٦ | شرح التسیب لابن مالک - تحقیق الدکتور / عبد الرحمن السيد ،<br>والدکتور محمد بدوى المختسون - هجر للطباعة والنشر<br>والتوزیع - لقاہرة - الطبعة الأولى ١٤١٠ھ / ١٩٩٠م .  |

- ١٨٣ -
- |  |  |
|--|--|
| <p>٤١ - كتاب فقه اللغة وأسرار العربية للتعالى - مشورات دار مكتبة الحياة - بيروت - لبنان.</p>   | <p>٤٢ - الكشاف للزمخشري ، وبدليله الإنصاف فيما تضمنه الكشاف لناصر الدين الأسكندرى ، وحاشية محمد علیان ، وشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف - دار المعرفة - بيروت - لبنان .</p> |
| <p>٤٣ - كشف الضمير عن أحكام غير من إعدادها - الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م .</p>  | <p>٤٤ - مجاز القرآن لأبي عيدة - عارض بأصوله وعلق عليه الدكتور محمد فؤاد سرکين الدين - الناشر : محمد على سعید - القاهرة .</p>   |
| <p>٤٥ - المفصل بشرح ابن يعيش - مكتبة المتني - القاهرة .</p>  | <p>٤٦ - المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الأئمة للعيني ، على هاشم خزانة الأدب طبعة بولاق .</p>  |
| <p>٤٧ - المقتب للمرير ، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق عتيقة - وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - الجزء ١ ، ٤٣: القاهرة ١٣٩٩ هـ . والجزء الثاني : القاهرة ١٣٨٦ هـ .</p> | <p>٤٨ - الممعن في التصريف لابن عصفر - تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة - دار المعرفة - بيروت - الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .</p>  |
| <p>٤٩ - منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب للشيخ / محجوب الدين عبد الحميد .</p>   |  |

- ١٨٤ -
- |   |  |
|---|--|
| <p>٥٠ - شرح كافية ابن الحاجب للرضي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .</p>  | <p>٥١ - شرح المعلقات الممعن لمروزني - الطبعة الرابعة ١٩٨٠ م - مشورات دار الحكمة - دمشق .</p>   |
| <p>٥٢ - شرح المفصل لابن يعيش - مكتبة المتني - القاهرة .</p>   | <p>٥٣ - عدة سالك إلى تحقيق أوضح المسالك - للشيخ / محمد محى الدين - المكتبة العصرية - بيروت ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .</p>  |
| <p>٥٤ - كتاب العمل في التحرر للزجاجي - تحقيق الدكتور / على توفيق الحمد - مؤسسة الرسالة - بيروت ، ودار الأمل - الأردن - الطبعة الأولى - ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .</p> | <p>٥٥ - كتاب سيريه - تحقيق / عبد السلام دررون - الجزء الأول : مطبعة العدل - الطبعة الثانية ١٩٧٩ م . والجزء الثاني : طعة ابنية المشربة العامة للكتاب - الطبعة الثانية ١٩٧٩ م .</p>  |
| <p>٥٦ - والجزء الثالث : مكتبة الخاجي - القاهرة من دون تاريخ .</p>   | <p>٥٧ - والجزء الرابع : دار الجيل للطباعة - النجارة - الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م والناشر مكتبة الخاجي - القاهرة - دار الرفاعي بالرياض ، والجزء الخامس : مطبعة العدل - الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م الناشر : مكتبة الخاجي بالقادسية - دار الرفاعي بالرياض .</p> |

- ٥٠ - منحة الجلبر بتحقيق شرح شدور الذهب للشيخ / محمد محبي الدين - المكتبة العصرية - صيدا - بيروت .
- ٥١ - المنصف " شرح ابن جنی لكتاب التصريف للمازنی " تحقيق الأستاذ إبراهيم مصطفی ، وعبد الله أمین - وزارة المعارف العمومية - إدارة إحياء التراث القديم - الأولى ١٣٧٣هـ / ١٩٥٤م
- ٥٢ - النحو الوافي تأليف / عباس حسن - دار المعارف - مصر - الطبعة الرابعة .
- ٥٣ - همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية للسيوطى عنى بتصحیحه / أنسید محمد بدر النعسانی - مکتبة الخانجی - مصر - الطبعة الأولى ١٣٢٧هـ .